



الاتحاد البرلماني الدولي



الاتحاد البرلماني العربي

المذكرة الموجزة للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي
حول اجتماعات الجمعية العامة 139، والدورة 203، للمجلس الحاكم
واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي
(جنيف/سويسرا 14-18 تشرين الأول/أكتوبر 2018)

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي 2018/10/09

المذكرة الموجزة للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي 1
حول اجتماعات الجمعية العامة 139، والدورة 203، للمجلس الحاكم
واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي
جنيف/سويسرا 14-18 تشرين الأول/أكتوبر 2018

مقدمة :

تتعقد في الفترة من 14 إلى 18/10/2018 في مدينة جنيف - سويسرا- اجتماعات الجمعية العامة التاسعة والثلاثين بعد المئة للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعات الدورة 203 للمجلس الحاكم للاتحاد. وتشارك في هذه الفعاليات وفود برلمانية تمثل البرلمانات الأعضاء في الاتحاد. ويجضر الاجتماعات، بصفة عضو مشارك أو مراقب، ممثلو عديد من منظمات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى المختصة كالصليب الأحمر الدولي، والبنك الدولي، وممثلو المنظمات البرلمانية الإقليمية، ومن بينها الاتحاد البرلماني العربي، والاتحاد البرلماني الإفريقي، واتحاد برلمانات أمريكا اللاتينية، والبرلمان الأوروبي ... وغيرها.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي أن تقدم للأخوة أعضاء الوفود البرلمانية العربية، المشاركين في اجتماعات جنيف القادمة، هذه المذكرة التفصيلية التي تلقي الضوء على أهم القضايا التي سيتم تداولها في هذه الاجتماعات، وأهم الأنشطة التي ستقوم بها هيئات الاتحاد المختلفة، إضافة إلى لمحة عن الاتحاد.

وتأمل الأمانة العامة أن تكون هذه المذكرة، عوناً لهم في نشاطهم لتأدية مهامهم على أكمل وجه.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد أن تتلقى أية ملاحظات أو اقتراحات على أسلوب إعداد هذه المذكرة ومضمونها، ليتسنى لها أخذها بعين الاعتبار عند إعداد أية مذكرات مستقبلية، تعميمياً للفائدة ووصولاً إلى الأهداف المرجوة.

* * *

1- ملاحظة هامة : تحتوي هذه المذكرة على موجز من الوثائق التي أصدرتها الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي لغاية تاريخ 2018/10/09، وأية إضافات تصل من الاتحاد البرلماني الدولي سيتم إعلام المجالس العربية الموقرة بها حال ورودها.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
4	مكان الاجتماعات وبرنامج العمل
17	اجتماعات الدورة الـ 203 للمجلس الحاكم
19	اجتماعات الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي
23	الطلبات الخاصة بإدراج بنود طارئة على جدول الأعمال
38	التعديلات على النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده
45	اللجنة الدائمة الأولى : لجنة السلم والأمن الدوليين
46	اللجنة الدائمة الثانية : لجنة التنمية المستدامة والتمويل والتجارة
48	اللجنة الدائمة الثالثة : لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان
50	اللجنة الدائمة الرابعة : اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة
52	اللجنة التنفيذية
53	منتدى النساء البرلمانيات
58	منتدى البرلمانيين الشباب
60	اجتماعات الهيئات واللجان الأخرى
63	ملء الشواغر في أجهزة الاتحاد
68	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية
77	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإسلامية
77	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإفريقية
78	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الآسيوية

أولاً - مكان الاجتماعات وبرنامج العمل:

تجري اجتماعات الجمعية العامة الـ139 للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعات المجلس الحاكم، وكذلك اجتماعات اللجان الدائمة، وجميع الأنشطة المرتبطة بها في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات وبعض الفعاليات في مقر الاتحاد البرلماني الدولي في مدينة جنيف وفق برنامج العمل التالي:

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	2018/10/11	14:30	18:00	اللجنة الفرعية للشؤون المالية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
الجمعة	2018/10/12	10:00	13:00	اللجنة التنفيذية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
		15:00	18:00	اللجنة التنفيذية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
السبت	2018/10/13	09:00	19:00	بدء التسجيل	البهو، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:00	10:00	مجموعة الشراكة الجندرية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
		09:30	13:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
السبت	2018/10/13	10:00	13:00	اللجنة التنفيذية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
		13:00	14:30	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإسلامية	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		15:00	18:00	اللجنة التنفيذية	قاعة الاجتماعات الرئيسية، مقر الاتحاد البرلماني الدولي	مغلقة
		14:30	18:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		16:00	17:30	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		18:30	20:30	الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية الإفريقية		
الأحد	2018/10/14	09:00	10:00	مكتب النساء البرلمانيات	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		10:00	11:30	مجموعة مساهلي الحوار حول قبرص	قاعة فيفاي، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		10:30	13:00	منتدى النساء البرلمانيات	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		10:30	13:00	المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأحد	2018/10/14	11:00	13:00	اجتماع مع رؤساء المجموعات الجيوسياسية	قاعة رقم 18، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		11:30	13:00	المجموعة الفرعية لمنتدى النساء البرلمانيات	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:00	15:00	اجتماع المستشارين وسكرتارية الوفود	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	17:30	منتدى النساء البرلمانيات	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		15:00	18:00	لجنة شؤون الشرق الأوسط	قاعة رقم 18، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		15:30	17:00	اجتماع رؤساء اللجان الدائمة	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
الاثنين	2018/10/15	08:00	09:00	اللجنة التوجيهية للجمعية العامة (لجنة التسيير)	صالة كبار الشخصيات، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:00	10:00	مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الاثنين	2018/10/15	09:00	11:00	المجلس الحاكم	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:00	13:00	اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة إحاطة بشأن مساهمة البرلمانين في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ لعام 2018 والمناقشة بشأن دور التجارة العادلة والحرّة والاستثمار في تحقيق أهداف التنمية المستدامة	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:30	13:00	اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان مناقشة مشروع القرار حول تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وإدارتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي للهجرة	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الإثنين	2018/10/15	11:00	13:00	الجمعية العامة: بدء المناقشة العامة حول موضوع القيادة البرلمانية في تعزيز السلام والتنمية في عصر الابتكار والتغير التكنولوجي	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:00	12:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق 3، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:30	13:00	لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		14:30	16:00	الجمعية العامة: المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الإثنين	2018/10/15	14:30	18:30	اللجنة الدائمة للسلام والأمن الدوليين - جلسة استماع الخبراء بشأن رفض استخدام المرتزقة كوسيلة لتقويض السلام وانتهاك حقوق الإنسان - حلقة نقاش حول مكافحة العنف الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وخارجها	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:30	منتدى البرلمانين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	17:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق 3، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		16:00	18:30	الجمعية العامة: قرار حول البند الطارئ، يليه مواصلة المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	2018/10/16	09:00	10:30	لجنة شؤون الشرق الأوسط	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:00	10:00	الجمعية العامة: مناقشة حول البند الطارئ	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:00	10:30	مكتب اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة	قاعة رقم 18، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:00	12:00	الفريق الاستشاري المعني بالصحة	قاعة رقم 15، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:30	13:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:30	13:00	اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان صياغة في الجلسة العامة لمشروع قرار حول تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وإدارتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي للهجرة	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		10:00	13:00	الجمعية العامة: مواصلة المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	2018/10/16	10:00	12:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:00	13:00	حلقة نقاش: بعد مرور عام على إطلاق هاشتاغ #MeToo #أنا أيضاً: أين يقف البرلمانين في مواجهة التمييز الجنسي والتحرش؟	القاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:00	13:00	حلقة نقاش: دور البرلمانات في مخاربة التطرف والعنف الإرهابي	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		13:00	14:30	اجتماع جانبي حول تعزيز الصحة مع التركيز على التغذية	قاعة رقم 18، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	16:00	حلقة نقاش: بناء الجسور بين المجتمعات البرلمانية والعلمية	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	2018/10/16	14:30	18:30	الجمعية العامة: مواصلة المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:30	اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان صياغة في الجلسة العامة لمشروع قرار حول تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وحوكمتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:30	اللجنة الدائمة للسلام والأمن الدوليين: جلسة استماع الخبراء بشأن رفض استخدام المرتزقة كوسيلة لتقويض السلام وانتهاك حقوق الإنسان وحلقة نقاش حول مكافحة العنف الجنسي ضمن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وخارجها	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	2018/10/16	14:30	18:30	لجنة الصباغة المحتملة بشأن البند الطارئ	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		14:30	17:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		16:30	18:30	مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
الأربعاء	2018/10/17	09:00	10:00	مجموعة الشراكة الجندرية	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:00	10:30	نقاش متكافئ الفرص حول ضمان حصول الأطفال على حقوقهم والنمو محميين من العنف	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:00	11:00	مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان*	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		09:30	13:00	الجمعية العامة: مواصلة المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		10:00	12:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأربعاء	2018/10/17	10:00	13:00	اللجنة التنفيذية	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		11:00	13:00	اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين : حلقة نقاش	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:30	13:00	جلسة مفتوحة للجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي حول انهاء انعدام الجنسية بحلول العام 2024- تعهدات وأعمال ونتائج	قاعة رقم 18، الطابق الأرضي -1، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	16:30	اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة: حلقة نقاش حول اعتماد قرار الاتحاد البرلماني الدولي المتعلق بإشراك القطاع الخاص في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وخاصة في مجال الطاقة المتجددة	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأربعاء	2018/10/17	14:30	17:30	اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية	قاعة رقم 5 وقاعة رقم 6، الطابق الثالث، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:00	لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين	قاعة لوزان، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		14:30	18:30	الجمعية العامة : اعتماد قرار بشأن البند الطارئ، و اختتام المناقشة العامة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	18:30	اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة: مناقشة	قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		17:00	18:30	اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان: اعتماد مشروع قرار بشأن تعزيز الهجرة وإدارتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة	قاعة رقم 3 وقاعة رقم 4، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	2018/10/18	08:30	10:30	مكتب النساء البرلمانيات	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	مغلقة
		09:30	13:00	المجلس الحاكم - القرارات المتعلقة بحقوق الإنسان للبرلمانيين، وتقارير الاجتماعات المتخصصة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		11:00	13:00	ورشة عمل مشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأماناء العامين للبرلمانات الوطنية حول ما مدى فعالية البرلمان في مساءلة الحكومة؟ إلى أي مدى أقوم بدوري الإشرافي؟	قاعة جنيف، المبنى الملحق بمركز فارينتي للمؤتمرات، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		14:30	16:30	المجلس الحاكم	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	
		16:30	18:00	الجمعية العامة ● اعتماد القرارات ● تقارير اللجان الدائمة ● وثيقة نتائج المناقشات العامية، واختتام الجلسة	قاعة رقم 1، الطابق الأول، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات	

ثانياً - اجتماعات الدورة 203 للمجلس الحاكم:

تتعد في إطار الجمعية العامة التاسعة والثلاثين بعد المائة، اجتماعات الدورة 203 للمجلس الحاكم للاتحاد البرلماني الدولي، في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات في مدينة جنيف:

(1) المشاركة:

بحسب اللوائح الخاصة بالمجلس الحاكم، يتمثل كل برلمان عضو في الاتحاد البرلماني الدولي بوفد يتكون من ثلاثة أعضاء شريطة أن يضم الوفد أعضاء من الجنسين، وفي حال كان تشكيل الوفد مقتصرًا على أعضاء من جنس واحد تُقلّص العضوية إلى عضوين (من حيث التصويت عوضاً عن ثلاثة أصوات، يمنح البرلمان صوتان). (القاعدة 1.2 من قواعد المجلس الحاكم).

(2) الجلسات:

تتعد الجلسة الأولى للمجلس الحاكم، يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:00 وحتى الساعة 11:00.

أما الجلسة الثانية، فستتعد يوم الخميس 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:30 وحتى الساعة 13:00. ومن الساعة 14:30 حتى الساعة 16:30.

(3) مشروع جدول أعمال المجلس:

وفيما يلي جدول الأعمال الأولي للدورة، أعدته اللجنة التنفيذية في دورتها الـ 278 (آذار/مارس 2018)، كالتالي:

1. إقرار جدول الأعمال
2. الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة 203 للمجلس الحاكم
3. مقترحات بشأن انتخاب رئيس الجمعية العامة الـ 139
4. الوضع المالي للاتحاد البرلماني الدولي
5. مشروع برنامج وميزانية العام 2019
6. تقرير الرئيس

- (أ) بشأن أنشطتها منذ الدورة 202 للمجلس الحاكم
(ب) بشأن أنشطة اللجنة التنفيذية

7. تقرير مرحلي من الأمين العام عن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي منذ الدورة الـ 202 للمجلس الحاكم

- (أ) تقرير شفهي من قبل الأمين العام
(ب) عملية إعداد التقارير السنوية من قبل الأعضاء

8. المسائل المتعلقة بعضوية الاتحاد البرلماني الدولي ووضع برلمانات معينة

- (أ) طلبات الانضمام وإعادة الانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي ومنصب المراقب
(ب) وضع برلمانات معينة

9. التعاون مع منظومة الأمم المتحدة

10. تنفيذ استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2017-2021

11. تقارير عن الاجتماعات الأخيرة المتخصصة للاتحاد البرلماني الدولي

12. أنشطة اللجان والهيئات الأخرى

- (أ) منتدى النساء البرلمانيات
(ب) لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين
(ج) لجنة شؤون الشرق الأوسط
(د) لجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي
(هـ) مجموعة الشراكة الجندرية
(و) الفريق الاستشاري المعني بالصحة
(ز) منتدى البرلمانيين الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي
(ح) المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

13. انعقاد الجمعية العامة الـ 140 للاتحاد البرلماني الدولي في (بوينس آيرس، 6-10 نيسان/أبريل 2019)

14. الاجتماعات البرلمانية الدولية المقبلة
(أ) الاجتماعات العادية
(ب) الاجتماعات المتخصصة وفعاليات أخرى
15. تعيين مدققي حسابات داخليين للعام 2019 (انظر القاعدة 41 من المجلس الحاكم)
16. تعديلات على النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده (CL/202/14-P.1.rev)
17. انتخابات اللجنة التنفيذية
(راجع المادة 21 (ي) من النظام الأساسي والقواعد 37 و 38 و 39 من قواعد المجلس الحاكم)
18. ما يستجد من أعمال

ثالثاً - اجتماعات الجمعية العامة التاسعة والثلاثين بعد المائة:

ستعقد الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي اجتماعها والاجتماعات ذات الصلة في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات في مدينة جنيف ، سويسرا، من يوم الأحد 14 إلى يوم الخميس 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

1 المشاركة:

يمكن للبرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي تعيين ثمانية مندوبين كحد أقصى، أو عشرة بالنسبة إلى برلمانات الدول التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون نسمة أو أكثر (المادة 2.10 من النظام الأساسي). ويجب ألا يتجاوز عدد النواب الإضافيين المرافقين للوفود كمستشارين نائبين اثنين.

تماشياً مع القرار الذي اتخذته الهيئات الحاكمة في الاتحاد البرلماني الدولي في آذار/مارس 2018 "... يمكن للأعضاء أن يسجلوا وفداً إضافياً إذا كان يضم عضواً برلمانياً شاباً واحداً على الأقل (أقل من 45 سنة) شريطة أن يكون الوفد مكوناً من الجنسين وأن لا يكون العضو متأخراً في تسديد المساهمات المقررة عليه" (المادة 3.10 من النظام الأساسي).

وتشجع جميع البرلمانات الأعضاء على السعي إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين والتوازن السياسي في تشكيلة وفودها. إن أي وفد، لثلاث دورات متتالية للجمعية العامة، مكوناً حصراً من برلمانيين من الجنس نفسه، سيتم تخفيض عدده تلقائياً إلى شخص واحد. ويرجى ملاحظة أن منتدى النساء البرلمانيات سيجتمع يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر. إن هذا الاجتماع مفتوح أمام البرلمانيين سواء كانوا من النساء أم من الرجال الذين سيحضرهم الجمعية العامة الـ139.

ولذلك نحثكم على تشجيع أعضاء وفدكم من الرجال والنساء على المشاركة. ويرد مشروع جدول الأعمال مرفقاً. يرجى من المجموعات الجيوسياسية تحديد موعد اجتماعاتها يوم السبت 13 تشرين الأول/أكتوبر أو في وقت آخر لا يتعارض مع اجتماع منتدى النساء البرلمانيات.

سيجتمع منتدى البرلمانيين الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي في 15 تشرين الأول / أكتوبر 2018. من بين أمور أخرى، سيقوم المنتدى بصياغة المساهمات وتقديمها ضمن مناقشات الجمعية العامة. يرد مشروع جدول أعمال اجتماع المنتدى مرفقاً.

سيعقد اجتماع لرؤساء المجموعات الجيوسياسية مع رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وأمينه العام يوم الأحد، 14 تشرين الأول/أكتوبر، من الساعة 11:00 إلى الساعة 1:00 بعد الظهر. كما تمت دعوة أمناء المجموعات الجيوسياسية إلى لحضور الاجتماع.

وبالإضافة إلى الأمناء العامين الذين سيحضرهم الدورة العادية لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية، يُشجع الأعضاء على إشراك موظفي البرلمان المهنيين (نقاط الاتصال التابعة للاتحاد البرلماني الدولي) في وفودهم، بغية ضمان الدعم الكافي خلال انعقاد الجمعية العامة وأثناء متابعتها (لا سيما من حيث تحقيق الالتزام القانوني من قبل الأعضاء بإعداد ونشر تقارير عن الإجراءات المتخذة بشأن مقررات الاتحاد البرلماني الدولي وقراراته).

إن أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المترتب عليهم متأخرات تساوي أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم لسنتين كاملتين سابقتين لا يجوز أن يمثلهم أكثر من مندوبين اثنين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، (المادة 2.5 من النظام الأساسي). ولا يحق لهم التصويت.

ويجوز للأعضاء المنتسبين أن يشاركوا في الجمعية العامة ولجانها الدائمة بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الأعضاء، باستثناء الحق في التصويت وتقديم مرشحين لمنصب انتخابي.

وثُلُفت عناية المنظمات الدولية والهيئات الأخرى التي يدعوها المجلس الحاكم إلى أن تكون ممثلة في الجمعية العامة بصفة مراقبين دائمين أنه من حقهم أن يسجلوا مندوبين اثنين كحد أقصى.

تتسع قاعة الجلسات العامة، حيث تُعقد اجتماعات الجمعية العامة والمجلس الحاكم، لعدد محدود من المقاعد. وتبعاً للحضور الفعلي للجمعية العامة الـ 139، ستسعى الأمانة العامة إلى تخصيص عدد كافٍ من المقاعد لجميع الوفود. وعلى أقل تقدير، سيُخصص لكل وفد عدد كافٍ من المقاعد اللازمة للتصويت المحتمل أن تجريه الجمعية العامة أو المجلس الحاكم.

ونظراً إلى العدد المتزايد من الوفود البرلمانية المشاركة في جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي، يتم إبلاغ المراقبين الدائمين بأنه لن يتم وضع جميع لوحات بأسماء المراقبين في القاعة. سيتم بذل كل جهد لحجز مقاعد في الجزء الخلفي من القاعة للمنظمات والجمعيات البرلمانية. مقاعد إضافية ستكون متاحة في صالات العرض. عندما يتم تسجيل مراقب دائم ليأخذ الكلمة في المناقشة العامة، ستتم دعوته إلى التوجه إلى مقعد "المتحدث التالي" في أول القاعة، مباشرة قبل إلقاء كلمته.

ب - اللجنة التوجيهية (التسيير):

تتألف اللجنة التوجيهية للجمعية العامة من رئيس الجمعية العامة، ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي ونائب رئيس اللجنة التنفيذية. ويجوز لرؤساء اللجان الدائمة أن يشاركوا في أعمال اللجنة التوجيهية بصفة استشارية.

إن اللجنة التنفيذية، بمساعدة الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، مكلفة باتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان التنظيم الفعال وسلاسة سير أعمال الجمعية العامة. ومن المقرر أن تعقد الجلسة الأولى للجنة التوجيهية في الصباح الباكر من يوم الاثنين، 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

(2) الجلسات:

تتعقد جلسة اللجنة التوجيهية للجمعية العامة (التسيير) يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 8:00 وحتى الساعة 9:00.

تتعد الجلسة الأولى للجمعية العامة يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 11:00 ، وحتى الساعة 13:00 ، و من الساعة 14:30 حتى الساعة 16:00 ، ومن الساعة 16:00 حتى الساعة 18:30 .

أما الجلسة الثانية، فستتعد يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 9:00 وحتى الساعة 10:00 ، و من الساعة 10:00 حتى الساعة 13:00 ، ومن الساعة 14:30 حتى الساعة 18:30 و الجلسة الثالثة، ستتعد يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 9:30 وحتى الساعة 13:00 ، و من الساعة 14:30 حتى الساعة 18:30 أما الجلسة الختامية، فستتعد يوم الخميس 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 16:30 حتى الساعة 18:00 .

3) مشروع جدول أعمال الجمعية العامة :

يتضمن جدول أعمال الجمعية العامة 139 البنود التالية:

1. انتخاب رئيس الجمعية العامة الـ 139
2. النظر في طلبات إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة
3. المناقشة العامة حول موضوع القيادة البرلمانية في تعزيز السلام والتنمية في عصر الابتكار والتغير التكنولوجي
4. تعزيز التعاون البرلماني في مجال الهجرة وحوكمة الهجرة في ضوء اعتماد الاتفاق العالمي من أجل هجرة آمنة، منظمة ومنتظمة
(لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان)
5. تقارير لجنة السلم والأمن الدوليين، لجنة التنمية المستدامة: التمويل والتجارة؛ ولجنة شؤون الأمم المتحدة
6. الموافقة على البند الموضوع للجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان في الجمعية العامة الـ 141 للاتحاد البرلماني الدولي وتعيين المقررين

*سيتم البحث في الأعمال غير المنجزة للجمعية العامة الـ138 في اليوم الأول من الجمعية العامة الـ139

رابعاً - الطلبات الخاصة بإدراج بنود طارئة على جدول أعمال الجمعية العامة :

ملاحظة إجرائية:

بموجب أحكام القاعدة 11 (الفقرة 1) من لوائح الجمعية العامة، يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة . ويجب أن يرفق هذا الطلب بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يغطيه الطلب. وتقوم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بإرسال الطلب وأي وثائق من هذا القبيل إلى جميع الأعضاء على الفور.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

- (أ) يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ وضع دولي هام حدث مؤخراً يستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، ومن المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على ثلثي الأصوات المشاركة في التصويت؛
- (ب) لا يجوز للجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛
- (ج) يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ دمج مقترحاتهم لتقديمها في طلب واحد، شرط أن تتناول المقترحات الأساسية الموضوع نفسه؛

(د) لا يجوز أن يدرج في مشروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضوع مقترح بعد أن يسحبه مقدموه، أو إذا رفضته الجمعية العامة، ما لم تكن هناك إشارة واضحة له في الطلب وفي عنوان الموضوع الذي اعتمده الجمعية العامة.

و يجب أيضاً، أن تكون جميع مقترحات البند الطارئ، مرفقة بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار، يحدد بوضوح نطاق هذا الموضوع الذي ينطوي عليه الطلب.

وحتى تاريخ إعداد هذه المذكرة ورد ضمن موقع الاتحاد البرلماني الدولي، الطلبات المبينة أدناه بإدراج البنود الطارئة، على جدول أعمال الجمعية العامة ،

الشعبة البرلمانية	عنوان البند	تاريخ تقديم الطلب
المملكة الأردنية الهاشمية	"معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها"	10 أيلول/سبتمبر 2018
جمهورية الأوروغواي	"مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمانات"	10 أيلول/سبتمبر 2018

وقد تلقت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي حتى تاريخه، رسالة من معالي الأستاذ عاطف الطروانة ، رئيس مجلس النواب الأردني ، حول تبنى بند طارئ على جدول أعمال الجمعية العامة الـ139 التي ستعقد في جنيف - سويسرا من 14 ولغاية 2018/10/18، بعنوان "معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها"

طلب إدراج بند طارئ
في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي
مُقدم من وفد الأردن

في 10 أيلول/ سبتمبر 2018، تلقى الأمين العام من رئيس مجلس النواب الأردني طلباً ووثائق مرفقة لإدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 بعنوان:

معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها
لللاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة
إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار
على القضية الفلسطينية مجملها

وسيجد المندوبون في الجمعية العامة الـ 139 مرفقاً نص الرسالة التي تضمنت تقديم الطلب (المرفق الأول)، إضافة إلى المذكرة التوضيحية (المرفق الثاني)، ومشروع قرار (المرفق الثالث) دعماً له.

وسَيُطلب من الجمعية العامة الـ 139 أن تتخذ قراراً بشأن طلب الوفد الأردني يوم الإثنين 15 تشرين الأول/ أكتوبر، 2018.

وبموجب أحكام القاعدة 11 (الفقرة 1) من لوائح الجمعية العامة، يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة. ويجب أن يرفق هذا الطلب بمذكرة توضيحية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يشملته الطلب. وتقوم أمانة الاتحاد البرلماني الدولي بإبلاغ جميع الأعضاء بهذا الطلب وبأي وثائق من هذا القبيل على الفور.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

- (أ) يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ حالة دولية هامة حدثت مؤخراً تستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، والتي يكون من المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على ثلاثي الأصوات المشاركة في التصويت؛
- (ب) لا يجوز للجمعية أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛

(ج) يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ ضمّ مقترحاتهم في طلب واحد، إذا كانت المقترحات الأساسية، تنصبّ على الموضوع نفسه؛

(د) لا يجوز أن يدرج في مشروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضوع مقترح بعد أن يسحبه مقدموه، أو إذا رفضته الجمعية العامة ، ما لم تكن هناك إشارة واضحة له في الطلب وفي عنوان الموضوع الذي أقرّته الجمعية العامة .

A/139/2-P.1

ملحق 1

الأصل: الإنجليزية

المراسلات الموجهة إلى الأمين العام من قبل
رئيس مجلس النواب في المملكة الأردنية الهاشمية

10 أيلول/ سبتمبر، 2018

الرقم المرجعي: 5/9/2/2457

عزيزي السيد الأمين العام،

وفقاً للقواعد ذات الصلة في الاتحاد البرلماني الدولي، فإن المجموعة البرلمانية الدولية للمملكة الأردنية الهاشمية ترغب في تقديم طلب لإدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي، التي ستُعقد في جنيف من 14 إلى 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2018.

والبند الطارئ المقترح هو بعنوان:

"معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها

للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة

إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار

على القضية الفلسطينية بأكملها

تجدون طيه مذكرة توضيحية موجزة مع مشروع قرار دعماً لهذا الطلب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

عاطف الطروانة

(التوقيع)

رئيس

مجلس النواب

المملكة الأردنية الهاشمية

A/139/2-P.1

ملحق 2

الأصل: الإنجليزية

معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها
لللاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة
إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار
على القضية الفلسطينية بأكملها

مذكرة توضيحية مقدمة من قبل الوفد الأردني

تم إنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) وفقاً لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة 212 (III)، 302 (IV) و 194 (III).

وما تزال الأونروا ومنذ (70) عاماً تشكل شريان الحياة لأكثر من خمسة ملايين لاجئ فلسطيني مسجل ومتواجد على الأراضي الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية وقطاع غزة)، إضافة إلى المقيمين منهم في الدول المضيفة المجاورة، الأردن، لبنان وسوريا.

ومنذ إنشائها، وفرت الخدمات التي تقدمها الأونروا معظم الاحتياجات الرئيسية للاجئين الفلسطينيين بما في ذلك: الخدمات الطبية، والتعليم والخدمات الاجتماعية، والتشغيل والتوظيف علاوة على الغذاء.

ولأن قوانين ومبادئ الاتحاد البرلماني الدولي تشدد على أهمية توطيد السلم والأمن الدولي، كما تشدد على حماية حقوق الإنسان، كما أنها تقف متكافئة ضد أي خطر يهدد هذه المبادئ الأساسية.

وبناءً على ما ذكر آنفاً يطلب الوفد الأردني إدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 التابعة للاتحاد البرلماني الدولي، والتي ستُعقد في جنيف في الفترة ما بين 14 إلى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

كما يرجو رئيس الاتحاد البرلماني الدولي التكرم باتخاذ الإجراء الفوري بإحالة مشروع القرار المرفق إلى كل من الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي، وإلى الأمين العام للأمم المتحدة بالإضافة إلى الهيئات الإقليمية والدولية

ذات العلاقة. كما يطالب الوفد الأردني أيضاً الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي بدعم هذا الجهد وحث بلدانها على ممارسة الضغط على الولايات المتحدة الأمريكية للعدول عن قرارها ومواصلة تنفيذ التزاماتها الدولية تجاه الأونروا بالنظر للأخطار المحتملة المترتبة في حال الإصرار على وقف الدعم المالي. A/139/2-P.1

ملحق 3

الأصل: الإنجليزية

معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة الأونروا بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها

مشروع القرار المحال من قبل الوفد الأردني

إن الجمعية العامة رقم (139) للاتحاد البرلماني الدولي إذ تؤكد:

- (1) التعبير عن تقديرها للحكومات التي تساهم بسخاء وبشكل منتظم في تقديم المساعدات العينية أو المادية للاجئين الفلسطينيين من خلال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"؛
- (2) تشديد التأكيد على الحقيقة القائلة بأن الأونروا هي هيئة دولية تابعة للأمم المتحدة تم إنشاؤها وفقاً لقرارات الأمم المتحدة بهدف توفير جميع احتياجات اللاجئين بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية في الضفة الغربية المحتلة وقطاع غزة والأردن وسوريا ولبنان، وذلك حتى يتم حل الصراع الفلسطيني - الإسرائيلي بسلام، حلاً شاملاً بما يتوافق وقرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة؛
- (3) التعبير عن اهتمامها البالغ بأن قطع التمويل عن الأونروا ينطوي على عواقب إنسانية وخيمة ومدمرة لما يقارب خمسة ملايين لاجئين فلسطيني مسجل أينما وُجد؛
- (4) إدراك العواقب الوخيمة نتيجة وقف التمويل اللازم للأونروا على الدول المضيفة، والذي سيتضمن بالضرورة تداعيات اقتصادية وسياسية خطيرة؛
- (5) التأكيد على أن قضية اللاجئين الفلسطينيين هي إحدى قضايا الوضع النهائي، والتي يتوجب حلها جميعاً ضمن تسوية نهائية لهذا الصراع، ولذلك فإنه يتوجب عدم فصل هذا الملف عن ذلك السياق، كما

أنه يتوجب، وتحت أي ظرف، عدم اتخاذ أي قرار منفرد بشأنه من قبل أي جهة دون الرجوع إلى القرارات الدولية ذات العلاقة مع الإدراك الكامل بحق اللاجئين بالعودة إلى وطنهم إضافة إلى التعويض؛ التعبير عن بالغ القلق إزاء قرار الولايات المتحدة الأمريكية الذي يبدو واضحاً استناده لدوافع سياسية، وذلك بوقف التمويل المقدم للأونروا بشكل كامل إضافة إلى العواقب بعيدة المدى التي ستحدث حتماً نتيجةً لذلك، والتي تنطوي على تهديد السلام الإقليمي والاستقرار في المنطقة التي تعاني أصلاً من الاضطراب؛

(7) التأكيد مرة أخرى على أهمية الدبلوماسية البرلمانية والهيئات البرلمانية التمثيلية على الصعيد الدولي من خلال تسهيل المفاوضات والاتفاقيات التي يتم التوصل إليها؛

لتقرر:

1. دعوة المجتمع الدولي ككل من أجل التمسك بالتزاماته إزاء اللاجئين الفلسطينيين وذلك بالاستمرار بتقديم جميع التمويلات والتسهيلات اللازمة للأونروا لتمكينها من الاستمرار بمهمتها الإنسانية حتى يتم إنهاء الصراع أخيراً ويتم إحلال العدالة للاجئين الفلسطينيين،
2. حث وفود الدول الأعضاء الذين يدعمون الأونروا حالياً على زيادة مساهماتهم المقدمة، لتجنب وذلك لمنع تأجيج الأزمة الرئيسية في المنطقة، والتي يمكن أن يستغلها المتطرفون والإرهابيون،
3. مناقشة حكومة الولايات المتحدة من أجل الاستجابة للنداءات المطالبة باستمرار دعم مهمة الأونروا، تلك المهمة التي تساهم بشكل هام في الحفاظ على السلام والأمن الإقليمي والدولي، وإعادة النظر بقرارها ذو العلاقة بقطع التمويل.

طلب إدراج بند طارئ
في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي
مقدم من وفد الأورغواي

في 10 أيلول/ سبتمبر 2018، تلقى الأمين العام من أمين الشعبة البرلمانية الدولية للأورغواي طلباً ووثائق مرفقة لإدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139 بعنوان:

"مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمان"

وسيجد المندوبون في الجمعية العامة الـ 139 مرفقاً نص الرسالة التي تضمنت تقديم الطلب (المرفق الأول)، إضافة إلى المذكرة التوضيحية (المرفق الثاني)، ومشروع قرار (المرفق الثالث) دعماً له. وسيطلب من الجمعية العامة الـ 139 أن تتخذ قراراً بشأن طلب وفد الأورغواي يوم الاثنين 15 تشرين الأول/ أكتوبر، 2018.

و بموجب أحكام القاعدة 11 (الفقرة 1) من لوائح الجمعية العامة، يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة. ويجب أن يرفق هذا الطلب بمذكرة توضيحية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يشملته الطلب. وتقوم أمانة الاتحاد البرلماني الدولي بإبلاغ جميع الأعضاء بهذا الطلب وبأي وثائق من هذا القبيل على الفور.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

- (أ) يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ حالة دولية هامة حدثت مؤخراً تستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، والتي يكون من المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على ثلاثي الأصوات المشاركة في التصويت؛
- (ب) لا يجوز للجمعية أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛
- (ج) يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ ضمّ مقترحاتهم في طلب واحد، إذا كانت المقترحات الأساسية، تنصبّ على الموضوع نفسه؛
- (د) لا يجوز أن يدرج في مشروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضوع مقترح بعد أن يسحبه مقدموه، أو إذا رفضته الجمعية العامة، ما لم تكن هناك إشارة واضحة له في الطلب وفي عنوان الموضوع الذي أقرته الجمعية العامة.

A/139/2-P.2

ملحق 1

الأصل: الإسبانية

المراسلة الموجهة إلى الأمين العام من قبل
أمين الشعبة البرلمانية الدولية للأورغواي

مونتيفيديو، 11 أيلول/ سبتمبر، 2018

عزيزي السيد الأمين العام،

وفقاً للقواعد ذات الصلة في الاتحاد البرلماني الدولي، لا سيما القاعدة 1 (الفقرة 11) من لوائح الجمعية العامة، ترغب الشعبة البرلمانية الدولية للأورغواي في طلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139، التي ستُعقد في جنيف من 14 إلى 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2018، بعنوان:

" مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمانات "

تجدون طيه مذكرة توضيحية تؤكد على أهمية الموضوع، وكذلك مشروع القرار دعماً لهذا الطلب.

يرجى التكرم بتعميم هذه الوثائق على أعضاء منظمنا.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

أوسكار بيوكينيللا

(التوقيع)

أمين

الشعبة البرلمانية الدولية للأورغواي

A/139/2-P.2

ملحق 2

الأصل: الإسبانية

مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمانات

مذكرة توضيحية قدمها وفد الأوروغواي

ترغب شعبة أوروغواي في الاتحاد البرلماني الدولي في اقتراح إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ139 للاتحاد البرلماني الدولي بعنوان: "مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمانات" للأسباب التالية. إذ ندرك أن وجود إطار قانوني متعدد الأطراف، مناسب، متكيف وفعال هو السبيل الوحيد الممكن لتحقيق نزع السلاح بشكل كامل وشامل في ظل نظام دولي صارم، ونلاحظ بارتياح أنه في 7 تموز / يوليو 2017، اعتمدت الأمم المتحدة معاهدة حظر الأسلحة النووية التي تم التوقيع عليها من قبل أكثر من 50 دولة في اليوم الذي افتتحت فيه للتوقيع، والتي ستدخل حيز التنفيذ بعد تصديق 50 دولة عليها. وهذا من شأنه أن يجعل هذه المعاهدة منعطفاً هاماً لنزع السلاح النووي وعدم انتشاره وأداة رئيسية للسلم والأمن الدوليين. تلزم هذه المعاهدة الدول الأطراف بجملة أمور منها عدم تطوير، أو اختبار، أو إنتاج، أو تصنيع، أو امتلاك، أو تخزين الأسلحة النووية. وفي الوقت نفسه، تحظر، من بين أمور أخرى، نقل الأسلحة النووية.

بالإضافة إلى ما تقدم، تم منح جائزة نوبل للسلام في تشرين الأول/ أكتوبر 2017 إلى الحملة الدولية لإزالة الأسلحة النووية (ICAN)، وهي منظمة تسترعي الانتباه إلى العواقب الإنسانية الكارثية المحتملة لاستخدام الأسلحة النووية، والجهود الرامية إلى حظر السيطرة على استخدامها على أساس المعاهدات الدولية.

يجب أن نحث البلدان التي تمتلك أسلحة نووية على الدخول في مفاوضات متعمقة تؤدي إلى القضاء التدريجي والمتوازن والخاضع للإشراف على آلاف الأسلحة النووية المنتشرة في جميع أنحاء العالم.

ونشير إلى القرار الذي اعتمده الجمعية العامة الـ 120 للاتحاد البرلماني الدولي في أديس أبابا (10 نيسان / أبريل 2009) والذي "يدعو جميع الدول الحائزة على الأسلحة النووية إلى إجراء تخفيضات أعمق وأسرع ولا رجعة فيها لجميع أنواع الأسلحة النووية"؛ و "يحثُّ جميع الدول على مضاعفة جهودها لمنع ومكافحة انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وفقاً للقانون الدولي".

إننا نعرب عن قلقنا العميق إزاء خطر الإرهاب ومخاطر حصول الأطراف غير الحكومية على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية النووية ووسائل إيصالها أو تطويرها أو الاتجار بها. إن الوجود المتزايد لهذه الجماعات وصلتها الوثيقة بأسلحة الدمار الشامل يؤكد الخطر الذي ينطوي عليه استخدامها من قبل هذه الجهات.

ومع أخذ ذلك في الاعتبار، نوذُّ أن نوكد على أهمية معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) كأداة أولى للقانون الدولي بشأن حظر الأسلحة النووية. والمعاهدة، وإن لم تذكر ذلك صراحة، تنشأ منطقة خالية من الأسلحة النووية، التي قدمت ولا تزال تقدم إسهاماً قيماً في السلم والأمن الدوليين لأكثر من نصف قرن. وبالمثل، تسلط الضوء على أن الدول الأطراف في معاهدة تلاتيلولكو لها الحق في استخدام - وفقاً لأحكام هذا الصك - الطاقة النووية لأغراض محددة وبطرق محددة من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

إن التوقعات مرتفعة على المستوى الدولي، حيث سيتم تذكّر عام 2018 للتقدم التاريخي المحرز في شبه الجزيرة الكورية من خلال الحوار بين جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي يهدف إلى نزع السلاح النووي الكامل لشبه الجزيرة. والذي يفتح مجالاً جديداً للعمل هنا، لكي يستخدم الاتحاد البرلماني الدولي مساعيه الحميدة لصالح السلام.

لأسباب الموضحة أعلاه، تطلب شعبة أوروغواي لدى الاتحاد البرلماني الدولي إدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139.

A/139/2-P.2

ملحق 3

الأصل: الإسبانية

مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمان

مشروع قرار مقدم من وفد الأوروغواي

إن الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي،

(1) إذ تضع في اعتبارها القرارات التي اعتمدها الاتحاد البرلماني الدولي والرامية إلى تعزيز عدم انتشار الأسلحة النووية ونزعها، وهي: الحظر الشامل لاختبار الأسلحة النووية ووقف جميع تجارب الأسلحة النووية الحالية الذي اعتمده المؤتمر البرلماني الدولي الـ 94 (بوخارست، تشرين الأول/أكتوبر 1995)؛ اتخاذ إجراء برلماني لتشجيع جميع البلدان على التوقيع والتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي تحظر جميع التجارب النووية، وتشجيع اتخاذ تدابير عدم الانتشار النووي العالمية وغير التمييزية والعمل من أجل القضاء في نهاية المطاف على جميع الأسلحة النووية والذي اعتمده المؤتمر البرلماني الدولي 101 (بروكسل، نيسان/أبريل 1999)؛ أهمية عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل والصواريخ النووية، الكيميائية والبيولوجية، بما في ذلك منع الإرهابيين من استخدامها، والذي اعتمده المؤتمر البرلماني الدولي 108 (سانتياغو دي شيلي، نيسان/أبريل 2003)؛ دور البرلمان في تعزيز الأنظمة المتعددة الأطراف من أجل عدم انتشار الأسلحة ونزعها، في ضوء التحديات الأمنية الجديدة، والذي اعتمده الجمعية العامة الـ 111 للاتحاد البرلماني الدولي (جنيف، سبتمبر/أيلول 2004)؛ إعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن تجربتها في مجال الأسلحة النووية وتعزيز نظام عدم الانتشار النووي، والذي اعتمده الجمعية العامة الـ 115 للاتحاد البرلماني الدولي (جنيف، أكتوبر/تشرين الأول 2006)؛ تعزيز عدم انتشار ونزع السلاح النووي، وضمان دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ: دور البرلمان، والذي اعتمده الجمعية العامة الـ 120 للاتحاد البرلماني الدولي (أديس أبابا، نيسان/

- أبريل 2009)؛ نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: مساهمة البرلمانات، الذي اعتمدته الجمعية العامة الـ 130 للاتحاد البرلماني الدولي (جنيف، آذار/ مارس 2014)،
- (2) *وإذ توضع في اعتبارها أيضاً أن الاتحاد البرلماني الدولي يعتمد هذه القرارات بأجمعها كأسمى تعبير عن الأهداف والمقاصد الدائمة للمنظمة،*
- (3) *وإذ تدرك أن العمل البرلماني ينبغي أن يترجم إلى وسيلة لتمثيل إرادة الشعب في تعزيز عدم الانتشار ونزع السلاح النووي،*
- (4) *ومقتنعةً اقتناعاً راسخاً بأن نزع السلاح النووي لا يمكن تحقيقه إلا بالتوازي مع عدم الانتشار وأن التوقع في القرن الحادي والعشرين هو التقدم نحو مراقبة دولية صارمة وفعالة يدعمها المواطنون والممثلة ببرلماناتنا،*
- (5) *وإذ تؤكد أن الأطر القانونية المتعددة الأطراف الملائمة، المكيفة والفعالة تمثل السبيل الوحيد الممكن لتحقيق نزع السلاح الشامل والكامل في امتثال صارم للإطار الدولي،*
- (6) *إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 1540 (2004) باعتباره الصك الرئيس الملزم قانوناً الذي يغطي الأنواع الثلاثة من أسلحة الدمار الشامل،*
- (7) *وإذ تشير أيضاً إلى أهمية معاهدة تلاتيلولكو بوصفها أول صك من صكوك القانون الدولي المتعلقة بحظر الأسلحة النووية، التي تنشئ في الواقع منطقة خالية من الأسلحة النووية، ما يسهم إسهاماً أساسياً في السلم والأمن،*
- (8) *وإذ تشير أيضاً إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية التي اعتمدها الأمم المتحدة في 7 تموز / يوليو 2017، والتي تدخل حيز النفاذ بعد تصديق 50 دولة عليها،*
- (9) *وإذ ترى أن التنفيذ الكامل والفعال لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية له أهمية قصوى في تعزيز السلم والأمن الدوليين،*
- (10) *وإذ ترى أيضاً أن انتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها يشكلان تهديداً للسلم والأمن الدوليين،*
- (11) *وإذ يساورها قلق بالغ لتهديد الإرهاب وخطر حصول الأطراف غير الحكومية على الأسلحة النووية، أو نقلها، أو تطويرها، أو استخدامها أو وسائل إيصالها في إطار الوجود المتزايد باستمرار لهذه الجماعات وصلتها الوثيقة بأسلحة الدمار الشامل يؤكد الخطر المرتبط باستخدامها من قبل تلك الجهات،*
- (12) *وإذ تلاحظ أن فرض ضوابط على انتشار الأسلحة النووية سيتطلب تعاوناً أكبر بين الدول؛ وقف الاتجار غير المشروع في الأسلحة النووية ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة؛ وزيادة التنسيق على*

- المستويات الوطنية، دون الإقليمية، الإقليمية والدولية بهدف تعزيز الاستجابة العالمية لهذا التحدي الخطير والتهديد للسلم والأمن الدوليين،
- (13) *وإذ تدرك أن شبكة الاتفاقات والمعاهدات المتصلة بنزع السلاح ينبغي أن تكون عالمية مع نظام قوي من الضمانات يساعد على التصدي بفعالية للأخطار التي يفرضها الانتشار،*
- (14) *وإذ تعترف، كبرلمانيين، بأن المواطنين هم مصدر تمثيلنا، وتؤكد على تفوقهم في زيادة الوعي العام، وهو شرط أساس للتعاون والمشاركة في عملية تحقيق نزع السلاح النووي وعدم انتشاره،*

1. *تعرب عن قلقها إزاء بطء وتيرة نزع السلاح النووي؛*
2. *تطالب البرلمانات بمضاعفة جهودها فيما يتعلق بالإجراءات التي يتخذها الاتحاد البرلماني الدولي؛*
3. *تدعو الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع والتصديق على معاهدة حظر الأسلحة النووية التي اعتمدها الأمم المتحدة في 7 تموز / يوليو 2017 إلى القيام بذلك؛*
4. *تشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الامتثال الكامل لجميع جوانب التزاماتها واحترام التزاماتها فيما يتعلق بمراقبة الأسلحة، نزع السلاح وعدم الانتشار؛*
5. *تحثُ الدول على اتخاذ التدابير المناسبة على المستوى الوطني وفقاً لسلطاتها وقوانينها الوطنية، وبما يتفق مع القانون الدولي، من أجل تعزيز ضوابط التصدير، والتحكم في الوصول إلى نقل التكنولوجيا غير الملموسة والمعلومات التي يمكن استخدامها للأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصال، ومنع تمويل انتشار الأسلحة ونقلها وحماية المواد الحساسة؛*
6. *تدعو الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في جميع أنحاء العالم كوسيلة فعالة لتحقيق الإزالة التامة للأسلحة النووية، مع إعطاء الأولوية المطلقة لتوطيد السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي؛ إن إنشاء هذه المناطق سيكون دليلاً واضحاً على التزام الدول في المنطقة بنزع السلاح؛*
7. *تدعو المجتمع الدولي إلى بذل كل جهد لتحقيق هدف نزع السلاح النووي.*

خامساً - التعديلات على النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده

أولاً- التعديلات

تعديلات على النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده

في 17 و 18 حزيران/يونيو ، عقدت اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي دورة استثنائية لدراسة مقترحات حول تعديلات النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده. لاقت التعديلات تأييداً بالإجماع من اللجنة التنفيذية وكانت قد قُدمت رسمياً إلى الأمانة العامة من قبل نائب الرئيس، السيد ك. كوزاتشيف، في 28 حزيران/يونيو، نيابة عن اللجنة التنفيذية.

وكما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده، يتم حالياً تعميم التعديلات على جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، بالنظر إلى اعتبارات المجلس الحاكم والجمعية العامة بمناسبة انعقاد الجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي في تشرين الأول/أكتوبر. يتم استلام التعديلات الفرعية قبل ستة أسابيع على الأقل من بدء اجتماع الجمعية العامة (في موعد أقصاه 3 أيلول/سبتمبر).

في هذه الأثناء، ستواصل اللجنة التنفيذية النظر في المقترحات لتعديل النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده، لا سيما تلك المتعلقة بوظائف الهيئات التشريعية للاتحاد البرلماني الدولي ودور رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. دعت اللجنة التنفيذية المجموعات الجيوسياسية إلى القيام بدور فعال من خلال إشراك الأعضاء المعنيين في استعراض كلي وشامل للنظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي وقواعده.

مادة جديدة 4.1

يتمتع الاتحاد البرلماني الدولي بشخصية قانونية ولديه صلاحية الدخول في الاتفاقات الدولية، بما في ذلك اتفاقات التعاون مع البرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

تعديل المادة 3.5 (فقدان عضوية الاتحاد البرلماني الدولي)

عندما يتأخر العضو أو العضو المنتسب في الاتحاد عن سداد مساهماته المستحقة لمدة ثلاث سنوات، تنظر اللجنة التنفيذية في الموضوع، على أساس كل حالة على حدة وبالتشاور الوثيق مع العضو أو العضو المنتسب المعني، وترفع رأيها إلى المجلس الحاكم. يتخذ المجلس الحاكم القرار حول تعليق حقوق عضوية هذا البرلمان أو العضو المنتسب في الاتحاد.

تعديل المادة 18 (المجلس الحاكم)

1. يتألف المجلس الحاكم من ثلاثة ممثلين عن كل برلمان عضو في الاتحاد. (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 1.2) وتستمر عضوية المجلس من الجمعية العامة إلى الجمعية العامة التي تليها.

تعديل المادة 26 (اللجنة التنفيذية)

2. تضطلع اللجنة التنفيذية بالمهام التالية:

(هـ) تقترح على المجلس الحاكم، استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج العمل السنوي وميزانية الاتحاد (اللائحة المالية، القاعدة 4.3)؛ تقيم التقدم المحرز بما يتماشى مع أهداف الاتحاد البرلماني الدولي، كما نصت عليها المادة 1 من الأنظمة.

(هـ مكررة) دراسة سياسات المنظمة بشأن الشفافية والمساءلة وتقديمها إلى المجلس الحاكم للموافقة عليها. بالإضافة إلى استراتيجية الاتصالات بما يتماشى مع استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي ؛

تعديل المادة 28 (الأمانة العامة)

2. تضطلع الأمانة العامة بالمهام التالية:

(و) تعد مقترحات لمشروع استراتيجية الخمس سنوات، وبرنامج العمل السنوي والميزانية لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية (اللائحة المالية، القواعد 2.3 و 3.3 و 7.3)؛

(و مكررة) تعد التقارير والسياسات حول الشفافية والمساءلة، وتقدمها إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيها، ل تتم الموافقة عليها من قبل المجلس الحاكم؛

ثانياً- التعديلات الفرعية

1- تعديلات فرعية مقدمة من الشعبة البرلمانية البلجيكية على التعديلات التي قدمتها اللجنة التنفيذية

تم كتابة النص الجديد بأحرف عريضة. وشطب النص المحذوف.

التعديل الفرعي 1

تعديل المادة الجديدة 1 الفقرة 4 كما يلي:

لتعزيز أهدافه، كما هو موضح في الفقرتين 2 و 3 أعلاه، يتمتع الاتحاد البرلماني الدولي بشخصية قانونية وله سلطة قد يدخل في الاتفاقات الدولية، بما في ذلك اتفاقات التعاون مع البرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية الدولية، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية.

التفسير

لا تؤيد الشعبة البلجيكية ذكر الشخصية القانونية للاتحاد البرلماني الدولي في النظام الأساسي.

من الواضح أن النظام الأساسي في حد ذاته لا يمكن، بغض النظر عن أي وضع محدد في القانون العام أو الخاص، أن يمنح الشخصية القانونية للاتحاد البرلماني الدولي، والطريقة التي تُمنح بها الشخصية القانونية لمنظمة دولية هي المعاهدة التي أنشأتها. نحن نفهم أن اللجنة التنفيذية تقبل بهذا الأمر، وأن الفقرة الجديدة المقترحة لا تهدف إلا إلى الاعتراف بالشخصية القانونية الموجودة بحكم الواقع للاتحاد البرلماني الدولي، باعتباره المنظمة الدولية لبرلمانات الدول ذات السيادة، قد تم الاتفاق عليها بشكل عام على الرغم من حقيقة أنها لا تتوافق مع أي بناء قانوني راسخ.

لا تعترض الشعبة البلجيكية على هذه الشخصية القانونية الموجودة بحكم الواقع للاتحاد البرلماني الدولي. فهي تعارض فقط أنه من غير المناسب تأكيدها في النظام الأساسي للمنظمة. النظام الأساسي ليس وثيقة تصف واقعاً خارجياً. فهي تعبر فقط عن كيفية تعريف المنظمة لنفسها وإرساء قواعد عملها الأساسية والحقوق والواجبات الموجودة داخل المنظمة. علينا فقط صياغة المادة، لأنها معدة على ما يبدو، بحيث يتم رؤيتها بشكل أكثر وضوحاً إلى حد ما أنها في غير محلها ("هناك اتفاق عام على أن الاتحاد البرلماني الدولي بحكم الواقع لديه شخصية قانونية") في وثيقة مثل النظام الأساسي.

لذا، تقترح الشعبة البلجيكية حذف الإشارة إلى الشخصية القانونية للاتحاد البرلماني الدولي، ومن ثم، تقديم إمكانية إبرام الاتفاقيات الدولية ليس بصفته يتمتع بالأهلية القانونية، وإنما باعتباره أمراً تسمح المنظمة لنفسها القيام به (أو إذا صح التعبير، يسمح لها أعضائها القيام بذلك) من أجل الوصول إلى أهدافها.

التعديل الفرعي 2

تعديل المادة 26 الفقرة 2 (هـ) المقترحة وفقاً لأحد الخيارات التالية:

الخيار 1:

تقترح على المجلس الحاكم استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي لمدة خمس سنوات، إضافة إلى برنامج العمل السنوي والموازنة السنوية للاتحاد (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 4). ودراسة التقدم المحرز في تحقيق تنفيذ الاستراتيجية وفقاً للأهداف الأساسية للمنظمة للاتحاد البرلماني الدولي، على النحو المنصوص عليه في المادة 1 من النظام الأساسي.

الخيار 2:

تقترح على المجلس الحاكم استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي لمدة خمس سنوات، إضافة إلى برنامج العمل السنوي والموازنة السنوية للاتحاد (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 4) دراسة التقدم المحرز في تحقيق أهداف الاتحاد البرلماني الدولي، على النحو المنصوص عليه في المادة 1 من النظام الأساسي، من خلال تنفيذ الاستراتيجية وبرامج العمل السنوية.

التفسير

تتعلق هذه الفقرة بالاستراتيجية العامة الخمسية (الجديدة) وبرنامج العمل السنوي والموازنة (القديمة). وتؤيد الشعبة البلجيكية أيضاً فكرة تقديم تقارير عن التقدم المحرز في النظام الأساسي، ولكن في سياق هذه الفقرة، يتوقع المرء أن

ترتبط هذه الفكرة بالاستراتيجية وبرامج العمل السنوي، وليس (فقط) بالأهداف الأساسية العامة جداً للمادة 1 من النظام الأساسي، والتي توضحها الاستراتيجية وبرنامج العمل لفترة محددة من الزمن. هناك حاجة إلى المتابعة المنتظمة للاستراتيجية على وجه الخصوص. وقد تم الإبلاغ بالفعل عن تنفيذ برنامج العمل السنوي في النتائج المالية السنوية. ولهذا السبب نفضل الخيار 1. ومع ذلك، فإننا نقترح الخيار 2، الذي يبقى أقرب إلى النص الذي اقترحتة اللجنة التنفيذية.

التعديل الفرعي 3

تعديل المادة 28 الفقرة 2 (و مكررة) المقترحة على النحو التالي:
الإعداد للنظر في سياسات اللجنة التنفيذية وتقارير الشفافية والمساءلة، وكذلك المقترحات لاستراتيجية الاتصالات للاتحاد البرلماني الدولي، لتتم الموافقة عليها من قبل المجلس الحاكم؛

التفسير

تقترح الشعبة البلجيكية إدخال (1) الاستراتيجية العامة لمدة 5 سنوات، (2) السياسات المتعلقة بالشفافية والمساءلة و(3) استراتيجية الاتصالات، ليس فقط في المادة 26 الفقرة 2 (بشأن دور اللجنة التنفيذية) ولكن أيضاً في المادة 28 الفقرة 2 (بشأن دور الأمانة) والمادة 21 (بشأن دور المجلس الحاكم). في المادة 28 الفقرة 2، تتحدث التعديلات المقترحة فقط عن الاستراتيجية العامة لمدة خمس سنوات والسياسات المتعلقة بالشفافية والمساءلة ولكن ليس استراتيجية الاتصالات. أما بالنسبة للمادة 21، التي لا تنص في الوقت الحالي على أي من هذه السياسات، فلا يقترح أي تعديل. يهدف هذا التعديل الفرعي والتعديل التالي إلى معالجة عدم الاتساق هذا. ومن أجل تحديد سياسات الاتحاد البرلماني الدولي واعتمادها، تشكل الأمانة العامة، واللجنة التنفيذية والمجلس الحاكم ثلاثاً، لكل منهم دوره الخاص: التحضير (الأمانة)، الدراسة وتقديم التوصيات (اللجنة التنفيذية)، والموافقة (المجلس الحاكم). على حد علمنا، فإن تقسيم المهام هذا ليس محل خلاف.

لا شك أن عدم الاتساق يمكن تصحيحه في مرحلة لاحقة، في إطار الاستعراض الشامل للنظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي لقواعده التي قيل لنا إن اللجنة التنفيذية تعتمد القيام به. ومع ذلك، هذه الحجة ليست المقصد هنا. إذا كان هناك إجماع في اللجنة التنفيذية على تطبيق السياسات الثلاث المذكورة في المادة 26 الفقرة 2، فلا يوجد سبب

لعدم تقديمها على الفور في المادة 21 والمادة 28 الفقرة 2 أيضاً. وفي رأينا ينبغي أن تكون هذه المواد الثلاث متناسقة مع بعضها بعضاً في وصفها للمهام التي ينطوي عليها تعريف سياسات الاتحاد البرلماني الدولي واعتمادها. يهدف هذا التعديل الفرعي إلى جعل المادة 28 الفقرة 2 متوافقة مع المادة 26 الفقرة 2 حول هذه النقطة.

التعديل الفرعي 4

تعديل المادة 21 (ح) على النحو التالي:

يقرّ استراتيجية الاتصالات لخمس سنوات سنوياً بالإضافة إلى برنامج عمل الاتحاد، وموازنته، وذلك بشكل سنوي، ويحدد جدول المساهمات، (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 1، والقاعدة 5 الفقرة 2).

وإدخال المادة 21 (ح مكررة) الجديدة على النحو التالي:

الموافقة على سياسات المنظمة بشأن الشفافية والمساءلة، وكذلك استراتيجية الاتصالات الخاصة بها؛

التفسير

من وجهة نظر فنية، قد لا يكون صحيحاً لهذا الاقتراح أن يكون مؤهلاً كتعديل فرعي، بما أن اللجنة التنفيذية لا تقترح تعديل المادة 21. ومع ذلك، فهو بالتأكيد تعديل جزئي، لأنه يهدف لجعل المادة 21 متوافقة مع بعض التعديلات المقترحة على المادة 26 الفقرة 2 (راجع التفسير المتعلق بالتعديل الفرعي 3 أعلاه).

إذا تم قبول التعديل الفرعي 4، فقد يبدو من المستحسن، من وجهة نظر تحريرية، نقل الشرط المهم "بما يتماشى مع استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي لمدة خمس سنوات" من المادة 26 الفقرة 2 (ه مكررة) إلى المادة 21 (ح مكررة)، لأنه سيتم ذكر استراتيجية الاتصال أولاً في المادة الأخيرة.

2- التعديلات الفرعية المقدمة من مجموعة +12

على التعديلات التي قدمتها اللجنة التنفيذية

تم كتابة النص الجديد بأحرف غامقة. وشطب النص الحذوف.

التعديل الفرعي 1

تعديل المادة الجديدة 1 الفقرة 4 كما يلي:

يتمتع الاتحاد البرلماني الدولي بشخصية قانونية وله سلطة الدخول في الاتفاقات الدولية، بما في ذلك اتفاقات التعاون مع البرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية الدولية، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية.

التعديل الفرعي 2

تعديل المادة 5 الفقرة 3

عندما يتأخر العضو أو العضو المنتسب في الاتحاد عن سداد مساهماته المستحقة لمدة ثلاث سنوات، تنظر اللجنة التنفيذية في الموضوع، وترفع رأيها إلى المجلس الحاكم. يتخذ المجلس الحاكم القرار حول تعليق حقوق عضوية هذا البرلمان أو العضو المنتسب في الاتحاد البرلماني الدولي.

التعديل الفرعي 3

تعديل المادة 26 كما يلي:

2. تطلع اللجنة التنفيذية بالمهام الآتية:

(هـ) تقترح على المجلس الحاكم استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي، برنامج العمل السنوي والموازنة السنوية للاتحاد. ودراسة التقدم المحرز في تحقيق أهداف الاتحاد البرلماني الدولي.

(هـ مكرر) دراسة سياسات المنظمة حول الشفافية والمساءلة وتقديمها إلى المجلس الحاكم للموافقة عليها، فضلاً عن استراتيجية الاتصالات الخاصة بها، التي يجب أن تؤكد الطابع البرلماني للمنظمة وتضمن إشراك جميع الأعضاء،

البرلمانات أو أعضاء برلمانات الاتحاد البرلماني الدولي، بما يتماشى مع استراتيجية الخمس سنوات الشاملة للاتحاد البرلماني الدولي.

سادساً - اجتماعات اللجان الدائمة:

ستجتمع اللجان الدائمة الأربع خلال انعقاد الجمعية العامة الـ139. ستناقش اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان حول البند الرئيسي بشأن تعزيز التعاون حول الهجرة وحوكمتها وتعتمد قراراً حول ذلك، من أجل اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة. ستعقد اللجان الدائمة الثلاث جلسات استماع وحلقات نقاش على أساس توصيات مكاتبهم المعنية. وتُرفق جداول أعمال اللجان الدائمة الأربع. يُرجى من البرلمانات الأعضاء إشراك أعضاء المكتب وغيرهم من شاغلي المناصب في الاتحاد البرلماني الدولي، في الوفود الوطنية، إلى الجمعية العامة.

(I) اللجنة الدائمة الأولى - لجنة السلم والأمن الدوليين:

1) المشاركة:

بحسب اللوائح الخاصة باللجان الدائمة، يتم تمثيل أعضاء الاتحاد في كل لجنة دائمة بعضو أصيل وعضو بديل. وللعضو البديل حقوق الكلام نفسها التي للعضو الأصيل، وليس له حق التصويت إلا في حالة غياب العضو الأصيل.

2) الجلسات:

تُعقد الجلسة الأولى للجنة السلم والأمن الدوليين، يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:30

أما الجلسة الثانية للجنة السلم والأمن الدوليين ، فستعقد يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:30
والجلسة الثالثة للجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين فيتعقد يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 11:00 وحتى الساعة 13:00.

(3) مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمالها البنود الآتية:

(II) اللجنة الدائمة الثانية – لجنة التنمية المستدامة والتمويل والتجارة :

(1) المشاركة:

بحسب اللوائح الخاصة باللجان الدائمة، يتم تمثيل أعضاء الاتحاد في كل لجنة دائمة بعضو أصيل وعضو بديل. وللعضو البديل حقوق الكلام نفسها التي للعضو الأصيل، وليس له حق التصويت إلا في حالة غياب العضو الأصيل.

(2) الجلسات:

تتعقد الجلسة الأولى للجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 09:00، وحتى الساعة 13:00
أما الجلسة الثانية للجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة فستعقد يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 16:30.

(3) مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

1. إقرار جدول الأعمال.

2. الموافقة على المخضر الموجز لدورة اللجنة التي عُقدت ضمن إطار الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي في جنيف (آذار / مارس 2018).

3. انتخابات مكتب اللجنة الدائمة

ستملاً اللجنة الشواغر الموجودة في المكتب، وفقاً لمقترحات المجموعات الجيوسياسية.

4. المساهمة البرلمانية لمؤتمر الأمم المتحدة حول تغير المناخ 2018

في 9 كانون الأول/ديسمبر، سينظم الاتحاد البرلماني الدولي والبرلمان البولندي اجتماعاً برلمانياً بالتزامن مع مؤتمر التغير المناخي الـ 24 في كراكوف، بولندا. ستم إحاطة اللجنة بالتدابير العملية للاجتماع وسيتم تبادل الآراء بين أعضاء اللجنة حول مشروع الوثيقة الختامية

5. مناقشة حول موضوع مشروع القرار تحت عنوان دور التجارة العادلة والحررة والاستثمار في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، خاصة فيما يتعلق بالمساواة الاقتصادية والبنى التحتية والصناعة والابتكار.

سيتم تنظيم المناقشة حول موضوع مشروع قرار اللجنة ليم اعتماده في اجتماع الجمعية العامة الـ 140 في بوينس آيرس. ستزود المناقشة المقررين المعاونين بمعلومات أساسية عن رغبة البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي بمعالجة هذه المسألة.

6. حلقة نقاش حول "اعتماد قرار الاتحاد البرلماني الدولي المتعلق بإشراك القطاع الخاص في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وخاصة في مجال الطاقة المتجددة"

اعتمدت الجمعية العامة الـ 138 قرار بعنوان إشراك القطاع الخاص في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وخاصة في مجال الطاقة المتجددة. ستتركز حلقة النقاش على طرق تنفيذ القرار والممارسات الجيدة التي يمكن للبرلمانات أن يتشاركوا بها من خلال عملهم في هذا المجال.

7. ما يستجد من أعمال

(III) اللجنة الدائمة الثالثة – لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان:

(1) المشاركة:

بحسب اللوائح الخاصة باللجان الدائمة، يتم تمثيل أعضاء الاتحاد في كل لجنة دائمة بعضو أصيل وعضو بديل. وللعضو البديل حقوق الكلام نفسها التي للعضو الأصيل، وليس له حق التصويت إلا في حالة غياب العضو الأصيل.

(2) الجلسات:

تتعد الجلسة الأولى للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان، يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 09:30، وحتى الساعة 13:00.

أما الجلسة الثانية للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان، فستتعد يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:30، وحتى الساعة 13:00، ومن الساعة 14:30 لغاية الساعة 18:30.

وستتعد الجلسة الثالثة للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 17:00 حتى الساعة 18:30.

وتتعد الجلسة الأولى مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان، يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 16:30، وحتى الساعة 18:30.

أما الجلسة الثانية من مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان فستتعد يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:00 حتى الساعة 11:00.

3 مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

مشروع جدول الأعمال *

1. إقرار جدول الأعمال.
2. الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة التي عُقدت ضمن إطار الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي في جنيف (آذار/مارس 2018).
3. تحضير قرار حول تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وحوكمتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة.
 - (أ) يقدم المقررين المشاركين مشروع القرار والمذكرة التفسيرية
 - (ب) مناقشة حول مشروع القرار
 - (ج) صياغة مشروع القرار واعتماده في الجلسة العامة
 - (د) تعيين مقرر للجمعية العامة الـ 139 للاتحاد البرلماني الدولي
4. انتخاب نائب رئيس اللجنة
سيتم انتخاب نائب رئيس اللجنة من بين أعضاء المكتب .
5. تحضيرات للجمعيات العامة القادمة

* بمناسبة انعقاد الجمعية العامة الـ 138 ، بحثت اللجنة الدائمة في اقتراح إدراج حلقة نقاش في جدول أعمالها حول موضوع "دور البرلمان في إنهاء التمييز القائم على التوجه الجنسي والهوية الجندرية، وضمان احترام حقوق الإنسان للأشخاص المتليين والمثليات وتثبي الجنس والمتحولين جنسياً ومغايري الهوية الجنسانية (LGBTI)". تحدثت الوفود من جميع المجموعات الجيوسياسية للتعبير عن موقفها. بعد التصويت بنداء الأسماء ، وتماشياً مع المادة 6 الفقرة 4 من قواعد اللجنة (التي تنص على "وضع اللجان الدائمة خطط عملها وجداول أعمالها") ، قررت اللجنة إجراء تلك المناقشة في الجمعية العامة الـ 139.

وفي الجلسة الأخيرة للجمعية العامة في 28 آذار / مارس ، أعربت عدة وفود عن معارضتها لإجراء مناقشة بشأن هذا الموضوع. في ضوء التأخر في الوقت وفي ظل غياب قرار رسمي من الجمعية ، طلب الرئيس من الأعضاء العمل سوية لإيجاد حل مشترك قبل الجمعية العامة المقبلة ، وأشاروا إلى ضرورة حل هذه المسألة في بداية الجمعية العامة الـ 139. وسيعتمد إدراج أو عدم إدراج هذا البند في جدول أعمال اللجنة على نتائج تلك المداولات

- (أ) موضوع القرار التالي الذي ستعده اللجنة
(ب) جدول أعمال اللجنة في اجتماع الجمعية العامة الـ 140 للاتحاد البرلماني الدولي
6. ما يستجد من أعمال

IV) اللجنة الدائمة الرابعة – اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة:

1) المشاركة:

بحسب اللوائح الخاصة باللجان الدائمة، يتم تمثيل أعضاء الاتحاد في كل لجنة دائمة بعضو أصيل وعضو بديل. وللعضو البديل حقوق الكلام نفسها التي للعضو الأصيل، وليس له حق التصويت إلا في حالة غياب العضو الأصيل.

2) الجلسات:

تتعد الجلسة الأولى للجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:00، وحتى الساعة 10:30.
وتتعد الجلسة الثانية للجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة، يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:30.

3) مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

1. إقرار جدول الأعمال.
2. الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة التي عُقدت ضمن إطار الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي في جنيف (آذار/مارس 2018).
3. حلقة نقاش: هل يمكن أن تساعد هيئة ضرائب حكومية دولية تابعة للأمم المتحدة على حل القضايا المتعلقة بالتهرب الضريبي للشركات؟

إن التهرب والتجنب الضريبي للشركات بما في ذلك عن طريق التدفقات المالية غير المشروعة والضرائب والمخططات الأخرى تقلل التمويل العام للتنمية وأهداف التنمية المستدامة. وطوال سنوات عديدة، دعت أغلبية البلدان النامية إلى إنشاء هيئة ضريبية أنشئت في الأمم المتحدة للمساعدة في معالجة هذه المشكلة. قد تتيح مثل هذه الهيئة أيضاً الفرصة لمعاهدة ضريبية دولية ملزمة. ولكن بسبب معارضة البلدان المتقدمة النمو لم يؤد الاقتراح إلى أي نتيجة. ما الذي يفسر هذا المأزق في الأمم المتحدة ، وهل هناك وسيلة للمضي قدماً يمكن أن تقترحها البرلمانات؟

4. حلقة نقاش: ما هو مجال التعاون بين البرلمانات ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها وكالة الأمم المتحدة الرائدة في مجال الصحة العالمية؟

إن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا العام بعنوان التفاعل بين الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي الذي تم اعتماده في 22 أيار/ مايو 2018 ، يشجع بشكل خاص التعاون بين الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمة الصحة العالمية. دعا قرار آخر للجمعية العامة للأمم المتحدة الاتحاد البرلماني الدولي إلى المساهمة في الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة في 27 أيلول/سبتمبر حول الوقاية من الأمراض غير المعدية (السرطان والسكري وأمراض القلب) ومنع انتشارها والتي تكون مسؤولة عن 40 مليون حالة وفاة مرتبطة بالصحة في كل عام. الصحة هي العامل الرئيسي للتنمية المستدامة. لدى الاتحاد البرلماني الدولي برنامج حول الصحة تحت القيادة السياسية لمجموعة استشارية برلمانية. يتم تنفيذ أجزاء من هذا البرنامج بالشراكة مع منظمة الصحة العالمية.

ماذا تفعل منظمة الصحة العالمية لمساعدة البلدان في جميع أنحاء العالم؟ كيف يمكن تعزيز الشراكة مع الاتحاد البرلماني الدولي؟

5. انتخابات مكتب اللجان الدائمة

ستملاً للجنة الشواغر الموجودة في المكتب وفقاً للمقترحات التي تلقتها من المجموعات الجيوسياسية

6. ما يستجد من أعمال.

سابعاً - اجتماعات الأجهزة الهيئات واللجان الأخرى:

سوف تقدم جميع هذه الأجهزة الهيئات واللجان، تقارير عن اجتماعاتها إلى المجلس الحاكم لدراستها وإقرارها.

1 - اللجنة التنفيذية:

ستتعد الجلسة الأولى يوم الجمعة 12 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 10:00، وحتى الساعة 13:00، ومن الساعة 15:00، وحتى الساعة 18:00.
وستتعد الجلسة الثانية يوم السبت 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 10:00، وحتى الساعة 13:00، ومن الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:00
أما الجلسة الثالثة فستتعد يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 10:00، وحتى الساعة 13:00

2- اللجنة الفرعية للشؤون المالية

ستتعد جلسة اللجنة الفرعية للشؤون المالية يوم الخميس 11 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 14:30 حتى الساعة 18:00

3 - منتدى النساء البرلمانيات:

أ - اجتماع منتدى النساء البرلمانيات:

تتعدّد جلسة منتدى النساء البرلمانيات يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 10:30، وحتى الساعة 13:00، ومن الساعة 14:30، وحتى الساعة 17:00.

وتتعدّد جلسة المجموعة الفرعية لمنتدى النساء البرلمانيات يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 11:30 حتى الساعة 13:00

ب - اجتماع مكتب النساء البرلمانيات:

تتعدّد الجلسة الأولى لمكتب النساء البرلمانيات يوم الأحد 14 تشرين الأول / أكتوبر 2018، من الساعة 9:00، وحتى الساعة 10:00.

أما الجلسة الثانية، فستتعدّد يوم الخميس 18 تشرين الأول / أكتوبر 2018، من الساعة 08:30، وحتى الساعة 10:30.

3) مشروع جدول الأعمال:

يناقش الاجتماع جدول أعمال يتضمن البنود الآتية:

I. جدول الاجتماعات وترتيب المداخلات:

ستتعدّد الدورة الثامنة والعشرون لمنتدى النساء البرلمانيات في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات في سويسرا يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 10:30 صباحاً حتى الساعة 1:00 بعد الظهر، ومن الساعة 2:30 حتى الساعة 5:30 بعد الظهر. وسيعقد المنتدى نقاش متكافئ الفرص يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:00 حتى الساعة 11:00 صباحاً.

وتهدف الجلسة إلى إثارة نقاش تلقائي وفعال، قد لا تتجاوز مدة التحدث ثلاث دقائق، ولن تكون هناك قائمة رسمية للمتحدثين. في الجلسة العامة، سيتمكن المشاركون من طلب أخذ الكلمة من خلال ملء الاستمارة الموجودة على المكاتب.

II. جدول الأعمال التفصيلي الأولي:

1. إقرار جدول الأعمال.

2. الأنشطة الرامية إلى النهوض بالمساواة الجندرية:

(أ) تقرير مكتب النساء البرلمانيات

سيطلع المشاركون على مداوات المكتب في دورته التي عُقدت في جنيف في 24 آذار/مارس 2018، وفي 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

(ب) تقرير مجموعة الشراكة الجندرية

سيتم إطلاع المشاركين على عمل وتوصيات المجموعة. وتعمل المجموعة على ضمان المساواة الجندرية داخل الاتحاد البرلماني الدولي. وهي تبدأ بإجراء إصلاحات في هذا المجال وتشرف على تنفيذها. وتتألف المجموعة من رجلين وامرأتين من أعضاء اللجنة التنفيذية.

(ج) معلومات مستحدثة عن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة لتعزيز المساواة الجندرية

سيطلع المشاركون على أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة لتعزيز المساواة الجندرية.

وستختتم المناقشة عند الساعة 11:15 صباحاً.

3. المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ 139 من منظور جندري:

سيُدعى المشاركون إلى مناقشة مشروع القرار تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وإدارتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة" المدرجين في جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة الـ 139 (اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان). وسيناقش المشاركون مشروع القرار من المنظور الجندري، وسيصدرون توصيات بشأن التعديلات التي سيقدمها منتدى النساء البرلمانيات للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان. ولهذا الغرض سيتم العمل في مجموعتين، تغطي كل منهما موضوعاً واحداً على النحو التالي: سَتُنَاقَشُ المجموعة الأولى: "النساء يتحركن: الحماية من الاتجار ومن جميع أشكال العنف" سَتُنَاقَشُ المجموعة الثانية: "النساء المهاجرات: الإدماج والعمل والحقوق في البلدان المضيفة" وبعد عرض موجز لمشروع القرارين، سينقسم المنتدى إلى أفرقة للمناقشة. سيعين المنتدى رئيساً ومقررًا لكل مجموعة، بناءً على توصية مكتبه. وسيقدم المقررون توصيات المجموعات إلى منتدى النساء البرلمانيات في الجلسة التي سَتُعقد بعد الظهر.

وستجتمع كل مجموعة من الساعة 11:30 صباحاً حتى الساعة 1:00 بعد الظهر.

وسيستأنف المنتدى أعماله عند الساعة 2:30 بعد الظهر.

4. حلقة نقاش حول موضوع المساواة بين الجنسين في العلوم والتكنولوجيا

ترتبط الابتكارات والتطورات في مجال العلم والتكنولوجيا الأفراد والجماعات والمجتمعات بمستويات غير مسبقة. فهي تغير المجتمع والتعليم والعمل. تستطيع توفير الفرص من حيث الإنتاجية ومكاسب الرفاهية والتمكين الفردي. لكنها تأتي أيضاً مع تحديات البطالة وارتفاع نسبة عدم المساواة. قطاعات عالية النمو مثل مخاطر التكنولوجيا تزيد توسيع الفجوة بين الرجال والنساء في العمل. مخاطر التشغيل الآلي تصيب النساء أكثر من الرجال. من المعروف بالفعل أن 57٪ من الوظائف التي من المقرر أن يتم إلزائها من قبل التكنولوجيا من الآن إلى 2026 تنتمي إلى النساء². ستتم دعوة المشاركين لتبادل وجهات النظر والخبرات حول كيفية التأكد من أن المرأة تريد ويمكنها الشروع في وفي وظائف ومهن دون تمييز وعوائق. تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM) وستختتم حلقة النقاش عند الساعة 4:30 بعد الظهر.

5. تقارير مقرري فريق المناقشة:

سيُقدّم مقرر فريق المناقشة تقاريرهم. وسيطلب المنتدى بعد ذلك أن يتشاور مع رئيس مكتب النساء البرلمانيات، وأن يعد التعديلات التي ستُقدّم أثناء مناقشة اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان

6. مكان وتاريخ انعقاد الدورة التاسعة والعشرين لمنتدى النساء البرلمانيات:

نقاش متكافئ الفرص

الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018 قاعة رقم 2، الطابق الأرضي، مركز جنيف الدولي للمؤتمرات.
سوف يستضيف منتدى النساء البرلمانيات نقاشاً متكافئ الفرص حول موضوع ضمان تمتع جميع الأطفال بحقوقهم والنمو بعيداً عن العنف. وهو مفتوح لجمع أعضاء الوفود من النساء والرجال على حد سواء.

² <https://www.theguardian.com/inequality/2018/jan/21/technology-widen-pay-gap-hit-womens-jobshardest-davos-report>

(4) البند (4) من جدول الأعمال:

حلقة نقاش

المساواة بين الجنسين في العلوم والتكنولوجيا

السبت 14 تشرين الأول/ أكتوبر 2018

2:30 – 4:30 بعد الظهر

سوف يناقش المنتدى الوضع الحالي لمشاركة المرأة في العلوم والتكنولوجيا. وسيستكشف السبل المبتكرة لمعالجة العقبات الهيكلية التي تعترض المساواة بين الجنسين، فضلاً عن أسباب وعواقب تمثيل المرأة تمثيلاً ناقصاً في العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM).

تقوم الابتكارات والتطورات في مجال العلم والتكنولوجيا بربط الأفراد، الجماعات والمجتمعات بمستويات غير مسبقة. إنها تغير المجتمع، التعليم والعمل. ويمكنها توفير فرص لتعزيز الإنتاجية، المكاسب الرفاهية وتمكين الأفراد. ومع ذلك، فهي لا تخلو من التحديات، مثل خلق البطالة وتفاقم أوجه عدم المساواة. قد تسبب القطاعات مرتفعة النمو، مثل التكنولوجيا، زيادة توسيع الفجوة بين الجنسين في مكان العمل. ويمكن للأتمتة أن تؤثر على النساء أكثر من الرجال. وتشير التقديرات إلى أن 57 بالمائة من الوظائف التي يتعين تشغيلها بالتكنولوجيا من الآن وحتى عام 2026 تحتلها النساء³.

سيتم دعوة المشاركين لتبادل وجهات النظر والخبرات حول كيفية التأكد من أن النساء لا يطمحن فقط ولكن أيضاً يمكن أن يشرعن في تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)، الوظائف والمهن من دون تمييز أو عوائق.

سيتم دعوة المشاركين، بشكل خاص، للرد على الأسئلة التالية:

³ www.theguardian.com/inequality/2018/jan/21/technology-widen-pay-gap-hit-womens-jobs-hardest-davos-report

- ما هي العوائق الاجتماعية، الاقتصادية الرئيسية التي تعترض سد الفجوة بين الجنسين في العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)؟
- ما هي التدابير اللازمة لجعل بيئة العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM) أكثر ملاءمة لمشاركة المرأة؟
- ما هي أفضل الممارسات لمعالجة الصور النمطية المرتبطة بالنساء في العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)؟
- ما مدى أهمية القدوة في تعزيز قيادة المرأة في مجال العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)؟
- الأتمتة ومستقبل العمل من منظور جندي: كيف ستختبر النساء فقدان الوظائف بسبب الأتمتة؟
- التقنية الرقمية والفجوة التكنولوجية: كيف يتم معالجة عدم المساواة في الوصول إلى التكنولوجيا من منظور جندي؟

وسيضم فريق المناقشة برلمانيين وخبراء.

4 - اجتماع منتدى البرلمانين الشباب:

أ - اجتماع منتدى البرلمانين الشباب:

تتعد جلسة منتدى البرلمانين الشباب يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:30

ب - اجتماع مجلس إدارة منتدى البرلمانين الشباب:

تتعد جلسة لمجلس إدارة منتدى البرلمانين الشباب يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 09:00، وحتى الساعة 10:00

3 (مشروع جدول الأعمال):

يناقش الاجتماع جدول أعمال يتضمن البنود الآتية:

1. إقرار جدول الأعمال.

2. تحديثات قطرية بشأن مشاركة الشباب:

سَيُنَاقَشُ المنتدى التطورات الأخيرة حول مشاركة الشباب في عدة بلدان. وسوف يناقش التقدم المحرز حتى الآن، والتحديات الراهنة، واستخلاص النتائج وتقديم التوصيات.

3. تحديد هدف لمشاركة الشباب في البرلمانات

سوف يناقش المنتدى تحديد هدف لمشاركة الشباب في البرلمان. سيتم إطلاع أعضاء المنتدى على نتائج وتوصيات البحث و مشاورات حول تحديد هدف الشباب الذي تم تنفيذه في إطار تقرير الاتحاد البرلماني الدولي للعام 2018 حول مشاركة الشباب في البرلمانات الوطنية.

4. المساهمة في أعمال اجتماع الجمعية العامة الـ 139:

سيستبدل أعضاء المنتدى وجهات نظرهم من منظور الشباب، حول مشروع القرار قيد النظر في الجمعية العامة الـ 139، تحت عنوان تعزيز التعاون البرلماني الدولي بشأن الهجرة وإدارتها بهدف اعتماد الميثاق العالمي لهجرة آمنة ومنظمة ومنتظمة.

وسيستعرض الأعضاء مساهمات المنتدى الخطية التي قُدمت إلى المقررين المشاركين في هذين القرارين. وبما أن اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان ، ستصوغ القرار في الجلسة العامة خلال اجتماع الجمعية العامة الـ 139، فقد يرغب الأعضاء في تقديم توصيات إضافية.

وسيقيم أعضاء المنتدى أيضاً بتبادل وجهات النظر من منظور الشباب بشأن موضوع المناقشة العامة للجمعية العامة الـ 139.

5. تحديث ومناقشة خطة عمل المنتدى وأنشطته (2018 – 2019):

سَيناقش المنتدى أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الرامية إلى دعم مشاركة الشباب التي نُفذت منذ آذار/مارس 2018 بدعم من المشاركين الشباب ، والأنشطة المقبلة المزمعة لعامي 2018 و 2019. في المؤتمر العالمي الرابع للاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانيين الشباب، دعا البرلمانيون الشباب إلى شراكة معززة مع كبار القادة من خلال حملة عالمية لتمكين الشباب. سيناقدش المنتدى ويقرر أكثر الطرق ملاءمة للعمل يليها بناء الجسور بين الأجيال الصغرى والكبرى من خلال حملات عالمية مماثلة

6. الأعمال التحضيرية للجمعية العامة الـ 140 (نيسان/أبريل 2019):

سَيعد المنتدى لاجتماعه المقبل من خلال مناقشة البنود المدرجة في جدول أعمال لجان الاتحاد البرلماني الدولي في اجتماع الجمعية العامة الـ 140. موضوع اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين هو رفض استخدام المرتزقة كوسيلة لتقويض السلام وانتهاك حقوق الإنسان، أما موضوع اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة، فهو بشأن دور التجارة العادلة والحرّة والاستثمار، لا سيما فيما يتعلق بالمساواة الاقتصادية، والبنية التحتية المستدامة، والصناعة والابتكار. وفقاً للقاعدة 6 الفقرة 1، يعين المنتدى مقررين لإعداد تقارير شاملة للشباب حول البنود الأساسية المذكورة أعلاه.

ستتيح الدورة للبرلمانيين الشباب فرصة طرح أسئلة والبحث في موضوع المناقشة العامة. سينظر المنتدى في كيفية إدراج منظور شبابي في مناقشات ونتائج اجتماع الجمعية العامة الـ 140.

7. ما يستجد من أعمال.

4. اجتماع الهيئات واللجان الخاصة الأخرى:

تنعقد في إطار الجمعية العامة الـ139 أيضاً اجتماعات الهيئات واللجان الخاصة التالية:

1. لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين :

- الجلسة الأولى يوم السبت 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:30، وحتى الساعة 13:00، ومن الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:00.
- الجلسة الثانية يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 14:30 وحتى الساعة 18:00.
- الجلسة الثالثة يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:00.
- الجلسة الرابعة يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 9:30، وحتى الساعة 13:00.
- الجلسة الخامسة يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 14:30، وحتى الساعة 18:00.

2. لجنة شؤون الشرق الأوسط :

- الجلسة الأولى يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 15:00، وحتى الساعة 18:00.
- الجلسة الثانية يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 09:00، وحتى الساعة 10:30.

3. لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني:

- جلسة يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 11:30 حتى الساعة 13:00.
- جلسة مفتوحة يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 11:30 حتى الساعة 13:00.

4.المجموعة الاستشارية المعنية بالصحة:

جلسة يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 9:00 حتى الساعة 12:00

5.مجموعة الشراكة بين الرجال والنساء (الجنديرية):

جلسة يوم السبت 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 9:00، وحتى الساعة 10:00.

جلسة يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 9:00، وحتى الساعة 10:00.

6.مجموعة مسهلي الحوار حول قبرص:

جلسة يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 10:00، وحتى الساعة 11:30.

7. الاجتماعات الأخرى:

1- اجتماع مع رؤساء المجموعات الجيوسياسية:

سيعقد اجتماع لرؤساء المجموعات الجيوسياسية مع رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وأمينه العام يوم الأحد، 14 تشرين الأول/أكتوبر ، من الساعة 11:00 إلى الساعة 13:00. كما تمت دعوة أمناء المجموعات الجيوسياسية لحضور الاجتماع.

2- اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية:

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية
دورة تشرين الأول/أكتوبر 2018-جنيف

تنعقد الجلسات على النحو التالي:

الجلسة الأولى يوم الإثنين 15 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 11:00، وحتى الساعة 12:30، ومن الساعة 14:30 وحتى الساعة 17:30 .

الجلسة الثانية يوم الثلاثاء 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 10:00، وحتى الساعة 12:30، ومن الساعة 14:30 وحتى الساعة 17:30 .

الجلسة الثالثة يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018 ، من الساعة 00:10، وحتى الساعة 12:30، ومن الساعة 14:30 وحتى الساعة 17:30 .

ورشة عمل مشتركة بين الاتحاد البرلماني الدولي وجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية حول سير عمل البرلمان يوم الخميس 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 11:00 حتى الساعة 13:00

الشواغر المطلوب ملؤها خلال الجمعية العامة الـ 139

سيتم نشر قائمة أولية بشواغر هيئات الاتحاد البرلماني الدولي على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي قبل افتتاح الجمعية العامة.

والبرلمانات الأعضاء مدعوة إلى النظر في تقديم ترشيحات للجان الاتحاد البرلماني الدولي الرئيسية وهيئاته (<https://www.ipu.org/about-us/structure/assembly>).

وينبغي أن يمتلك المرشحون الخبرة، قدر المستطاع، في مجالات عمل الهيئات المعنية، وينبغي أن يدعمهم برلمانهم في الاضطلاع بمهامهم بصفتهم أصحاب مناصب في الاتحاد البرلماني الدولي. ويُشجع الأعضاء الجدد في الاتحاد البرلماني الدولي والأعضاء الذين لا يشغلون حالياً مناصب في الاتحاد على تقديم الترشيحات.

عند تقديم الترشيحات، يُطلب من الوفود إعادة الاستمارة الموجودة في الملحق 2، مع موجز عن السيرة الذاتية للمرشح

معلومات الاتصال المتعلقة بالمرشحين
المقدمين ملء الشواغر في اللجان والهيئات الأخرى للاتحاد البرلماني الدولي

يرجى ملء نموذج واحد لكل مرشح

اسم اللجنة أو الهيئة الأخرى التي يتم تقديم طلب الترشيح عليها:	
تفاصيل المرشح يرجى الطباعة بوضوح	
الاسم	<input type="checkbox"/> السيدة
الشهرة	<input type="checkbox"/> السيد
اسم البرلمان	
البلد	
عضو مجلس الشيوخ <input type="checkbox"/> (الغرفة الثانية)	عضو في البرلمان <input type="checkbox"/> (الغرفة الأولى)
عناوين البريد الإلكتروني لن يتم قبول الترشيحات دون البريد الإلكتروني الشخصي. يرجى الطباعة بوضوح	
عنوان البريد الإلكتروني الأساسي للمرشح	
عنوان البريد الإلكتروني الثاني (مساعد شخصي للمرشح أو مساعد برلمانياً آخر، إذا كان متوفراً)	
أرقام الهواتف) يرجى ذكر رمز البلد	
رقم الهاتف الخليوي الشخصي للمرشح ورقم مكتبه (إذا كان متوفراً)	

يرجى تقديم هذه الاستمارة مع سيرة ذاتية موجزة، إما شخصياً (الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، غرفة 224/225)

أو عبر البريد الإلكتروني postbox@ipu.org

الشواغر¹ التي يتعين ملؤها خلال الجمعية العامة الـ139

اللجنة التنفيذية

في 18 تشرين الأول/أكتوبر، سيُنتخب المجلس الحاكم ثلاثة أعضاء، على النحو التالي:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو رجل. ليحل محل السيدة فوزية بن باديس (الجزائر) التي تنتهي فترة ولايتها في اللجنة التنفيذية في الدورة 203 للمجلس الحاكم.

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو امرأة، ليحل محل السيد س. سوزوكي (اليابان) الذي تنتهي فترة ولايته في اللجنة التنفيذية في الدورة 203 للمجلس الحاكم.

مجموعة +12: شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل رجل، ليحل محله السيد ر. ديل بيتشيا (فرنسا)، الذي تنتهي فترة ولايته في اللجنة التنفيذية في الدورة 203 للمجلس الحاكم.

يمكن تقديم الترشيحات، مرفقة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، حتى الساعة 9:00 من صباح يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

مكتب النساء البرلمانيات

في 14 تشرين الأول / أكتوبر، سيُطلب من منتدى النساء البرلمانيات ملء الشواغر التالية في مكتب النساء البرلمانيات:

- ممثلة إقليمية واحدة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ (تنتهي ولايتها في 22 آذار/مارس 2022)
- ممثلتان إقليميتان عن مجموعة +12، لتحلا مكان السيدة ب. لوكاتيلي (تنتهي ولايتها في 22 آذار/مارس 2022) والسيدة ي. كارلسون (تنتهي ولايتها في 22 آذار/مارس 2022)، اللتان لم تعودا من أعضاء في البرلمان.

¹ عند تقديم الترشيحات (مكتب تقديم الوثائق ومرجعها) (المكتب رقم 225/224، الطابق الثاني من مركز جنيف الدولي للمؤتمرات)، يُطلب من الوفود أيضاً إعادة نموذج معلومات الاتصال في الملحق 2 من الدعوة إلى الجمعية - انظر <https://www.ipu.org/download/5026>

ويطلب من المجموعات الجيوسياسية أن تقدم ترشيحات خطية بحلول يوم الأحد 14 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 12 ظهراً إلى مكتب تقديم الوثائق ومرجعها (المكتب رقم 225/224، الطابق الثاني من مركز جنيف الدولي للمؤتمرات CIG). وينبغي أن تكون الترشيحات مرفقة بخطاب إحالة توضيحي موقع من المجموعة الجيوسياسية وسيرة ذاتية موجزة (3 فقرات كحد أقصى) بالإنجليزية أو الفرنسية لتوزيعها على المشاركين.

لجنة شؤون الشرق الأوسط

في 18 تشرين الأول/أكتوبر، سيطلب من المجلس الحاكم أن ينتخب:

- أربعة أعضاء ليحلوا محل السيد ر. مناور (إندونيسيا)، السيد م. تاشنر فاتوفيتش (سلوفينيا)، والسيد ف. موري (سويسرا) الذين تنتهي مدة عضويتهم في نهاية الدورة 203 للمجلس الحكام؛ والسيدة م. غويرا (المكسيك) التي لم تعد عضواً في البرلمان.

ووفقاً للقواعد، تتألف اللجنة من ما مجموعه 14 عضواً، اثنان منهما بحكم منصبهما (إسرائيل وفلسطين). وتنص المادة 2 الفقرة 2 على أن "سبعة أعضاء كحد أقصى يجب أن يكونوا من الجنس نفسه ويجب أن تمثل المجموعات الجيوسياسية في اللجنة بأكثر عدد ممكن". وفي الوقت الحالي، فإن مجموعات إفريقيا، أمريكا اللاتينية وأوراسيا، ممثلة تمثيلاً ناقصاً في هذه اللجنة، حيث تشمل عضوية اللجنة من دون الأعضاء المنتهية فترة ولايتهم 4 رجال و6 نساء، لذلك يجب ترشيح 3 رجال أعضاء وامرأة عضو.

ويمكن تقديم الترشيحات، مرفقة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، حتى الساعة 9:00 من صباح يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018.

لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني

في 18 تشرين الأول/أكتوبر، سيطلب من المجلس الحاكم أن ينتخب:

- عضواً (رجل) من مجموعة آسيا والمحيط الهادئ ليحل محل السيد رضا حياة حراج (باكستان) الذي لم يعد عضواً في البرلمان؛
- عضواً واحداً (امرأة) من مجموعة +12 لتحل محل السيدة م. جرين (السويد) التي لم تعد عضواً في البرلمان؛
- ثلاثة أعضاء (رجل عضو من مجموعة أوراسيا؛ وامرأة عضو من مجموعة أمريكا اللاتينية والكاربي؛ ورجل عضو من مجموعة إفريقيا) ليحلوا محل الأعضاء الحاليين الذين تنطبق عليهم أحكام القاعدة 2 الفقرة 4 من قواعد لجنة القانون الدولي الإنساني "إذا تعيَّب العضو في اللجنة عن حضور أكثر من دورتين متتاليتين، يستعاض عنه بعضو آخر من خلال انتخابات".

ويمكن تقديم الترشيحات، مرفقة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، حتى الساعة 9:00 من صباح يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/ أكتوبر 2018.

تعيين اثنين من مدققي الحسابات الداخليين لحسابات 2019

في 18 تشرين الأول/ أكتوبر، سيعين المجلس الحاكم اثنين من مدققي الحسابات الداخليين للسنة المالية 2019. ومن المتوقع أن يقدم تقريرهما إلى المجلس الحاكم في أول دورة تشريعية للاتحاد البرلماني الدولي في عام 2020. ويفضل أن يكون للبرلمانيين الراغبين في تقديم ترشيحهم لهذا المنصب خبرة سابقة إما في اللجنة البرلمانية للمالية أو لتدقيق الحسابات.

ويمكن تقديم الترشيحات، مرفقة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، حتى الساعة 9:00 من صباح يوم الأربعاء 17 تشرين الأول/ أكتوبر 2018.

مكاتب اللجنة الدائمة

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

هناك شاغران يتعين ملؤهما من خلال المجموعات التالية:

مجموعة أوراسيا : شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل رجل أو امرأة.

مجموعة +12 : شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل امرأة.

بالإضافة إلى ذلك، يستكمل أعضاء المكتب من باكستان وتايلاند مدة السنتين الأولى والثانية ويحق لهما إعادة انتخابهما لفترة ثانية.

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة والتمويل والتجارة

هناك شاغران يتعين ملؤهما من خلال المجموعات التالية:

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو امرأة.

مجموعة أوراسيا : شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو رجل.

هناك أربعة شواغر يتعين ملؤها من قبل المجموعات التالية:

- المجموعة الإفريقية : شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو رجل أو امرأة.
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ : شاغر واحد يتعين ملؤه من قبل عضو رجل أو امرأة.
مجموعة +12 : شاغران، يتعين ملء واحد منهما على الأقل من قبل عضو امرأة

بالإضافة إلى ذلك، يستكمل أعضاء المكتب من فيرغيزستان وتايلاند فترة السنتين الأولى، ويحق لهما إعادة انتخابهما لولاية ثانية.

وينبغي أن تكون الترشيحات المقدمة من المجموعات الجيوسياسية المعنية، والتي يمكن تقديمها حتى موعد إجراء الانتخابات، مرفقة بسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، مع تحديد عضوية اللجنة في البرلمان ومعرفة بالقضايا التي تناولها اللجنة، بالإضافة إلى تفاصيل الاتصال الكاملة للمرشح. كما يجب أن تكون السيرة الذاتية مرفقة أيضاً بالتزام من برلمان المرشح بأنه سيدعمه/سيدعمها في عمله/ عملها وأنه سيدرجه ضمن الوفود المقبلة إلى الجمعيات العامة.

وسيجري انتخاب أعضاء المكتب الجدد في الجلسة الأولى لكل لجنة دائمة.

تاسعاً - الاجتماع التنسيق للمجموعة البرلمانية العربية:

تعقد وفود المجموعة البرلمانية العربية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيق المعتاد، يوم السبت الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018، عند الساعة 16:00، ولغاية الساعة 17:30، في القاعة رقم 2، الطابق الأرضي، في مركز جنيف الدولي للمؤتمرات - جنيف، برئاسة معالي الدكتور علي عبد العال، رئيس الاتحاد البرلماني العربي، رئيس مجلس النواب في جمهورية مصر العربية الشقيقة، وذلك يوم السبت، الواقع في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018، من الساعة 16:00 إلى 17:30، في القاعة رقم (2)، الطابق الأرضي - مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، للتشاور حول القضايا المدرجة على جدول أعمال كل من الجمعية العامة الـ 139، والدورة 203 للمجلس الحاكم، واتخاذ موقف موحد بشأنها.

وتتترح الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، أن يناقش الاجتماع التنسيقي للوفود البرلمانية العربية البنود

الآتية:

1- إقرار جدول الأعمال.

2- الاستماع لعرض من الدكتور علي عبد العال، رئيس الاتحاد البرلماني العربي، رئيس مجلس النواب في جمهورية مصر العربية، ممثل المجموعة البرلمانية العربية في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي، حول أعمال اللجنة.

3- تبادل الآراء حول الطلبات الخاصة بإدراج بنود طارئة، أو إضافية على جدول أعمال الجمعية العامة، أو المجلس الحاكم سنداً للقرار الصادر عن الدورة الثامنة والعشرون الاستثنائية للاتحاد البرلماني العربي، الجلسة الطارئة للسيدة والسادة رؤساء المجالس والبرلمانات العربية التي انعقدت في القاهرة 21 تموز/ يوليو 2018، والمتضمن: "التأكيد على كافة القرارات السابقة الصادرة عن مؤتمرات الاتحاد الخاصة بالقضية الفلسطينية، والتقدم بإدراج بند طارئ باسم المجموعة العربية أثناء اجتماع الجمعية العامة رقم 139 للاتحاد البرلماني الدولي، المنوي عقدها في جنيف في شهر تشرين الأول/ أكتوبر 2018، حول مجمل الأوضاع والانتهاكات الإسرائيلية في فلسطين المحتلة من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي" (أرجو الاطلاع على الملاحظة الإجرائية المبينة أدناه)

4- ما يستجد من أعمال.

ملاحظة إجرائية:

1- تخضع البنود الطارئة إلى أحكام القاعدة 11 (الفقرة 1) من لوائح الجمعية العامة التي تنص على التالي: يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي أن يطلب إدراج بند طارئ في جدول أعمال الجمعية العامة . ويجب أن يرفق هذا الطلب بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار يحدد بوضوح نطاق الموضوع الذي يغطيه الطلب. وتقوم الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي بإرسال الطلب وأي وثائق من هذا القبيل إلى جميع الأعضاء على الفور.

إضافة إلى ذلك، تنص القاعدة 11 (الفقرة 2) من لوائح الجمعية العامة على ما يلي:

- (أ) يجب أن يتناول طلب إدراج بند طارئ وضع دولي هام حدث مؤخراً يستلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي، ومن المناسب أن يعرب الاتحاد البرلماني الدولي عن رأيه وحشد الاستجابة البرلمانية. ولقبول مثل هذا الطلب ينبغي أن يحصل على ثلثي الأصوات المشاركة في التصويت؛
- (ب) لا يجوز للجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمالها سوى بند طارئ واحد، وفي حال حصول عدة طلبات على الأغلبية المطلوبة، يقبل الطلب الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات الإيجابية؛
- (ج) يجوز لمقدمي طلبين أو أكثر لإدراج بند طارئ دمج مقترحاتهم لتقديمها في طلب واحد، شرط أن تتناول المقترحات الأساسية الموضوع نفسه؛
- (د) لا يجوز أن يدرج في مشروع القرار، المتعلق بالبند الطارئ، موضوع مقترح بعد أن يسحبه مقدموه، أو إذا رفضته الجمعية العامة، ما لم تكن هناك إشارة واضحة له في الطلب وفي عنوان الموضوع الذي اعتمده الجمعية العامة.

و يجب أيضاً، أن تكون جميع مقترحات البند الطارئ، مرفقة بمذكرة تفسيرية موجزة ومشروع قرار، يحدد بوضوح نطاق هذا الموضوع الذي ينطوي عليه الطلب.

وحتى تاريخ إعداد هذه المذكرة ورد ضمن موقع الاتحاد البرلماني الدولي، الطلبات المبينة أدناه بإدراج البنود الطارئة، على جدول أعمال الجمعية العامة ،

الشعبة البرلمانية	عنوان البند	تاريخ تقديم الطلب
المملكة الأردنية الهاشمية	"معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة "الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار على القضية الفلسطينية مجملها"	10 أيلول/سبتمبر 2018
جمهورية الأوروغواي	"مضاعفة الجهود لوضع حد لانتشار الأسلحة النووية: دور البرلمانات"	10 أيلول/سبتمبر 2018

وقد تلقت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي حتى تاريخه، رسالة من معالي الأستاذ عاطف الطروانة ، رئيس مجلس النواب الأردني ، حول تبني طرح بند طارئ على جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة الـ139 التي ستعقد في جنيف - سويسرا من 14 ولغاية 2018/10/18، بعنوان "معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة الأونروا" بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين، ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة إلى الأونروا، وتقييم أثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها"

الاتحاد البرلماني العربي
الرقم: ٢٦٦٥
التاريخ: ٢١٨/٩/١٣



الجامعة العربية

مجلس النواب

مكتب الرئيس

الرقم: ٢٦٥٨/٤/٣٤/٥
التاريخ: ٢١٨/٩/١٣

معالي الاخ الدكتور علي عبد العال الاكرم
رئيس مجلس النواب المصري
رئيس الاتحاد البرلماني العربي

تحية طيبة، وبعد،،،

لَمَّا تعلمون خطورة وتداعيات قرار الإدارة الأمريكية بوقف المساعدات عن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"، فإننا نأمل من معاليكم دعم اقتراح المملكة الاردنية الهاشمية لإدراج بند طارئ بعنوان (مساعدة وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) لسد عجزها لتتمكن من تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين وبحث تداعيات قرار وقف المساعدات وانعكاساته على القضية الفلسطينية)، على جدول اعمال الاتحاد البرلماني الدولي في دورته المقبلة رقم (١٣٩) والمنوي عقدها في جنيف خلال الفترة الواقعة ما بين ١٤-١٨/١٠/٢٠١٨.

ونأمل من معاليكم مخاطبة الدول العربية الشقيقة لدعم هذا المقترح حيث إن ملف اللاجئين يعد من قضايا الوضع النهائي شأنه شأن ملف القدس ولا يمكن لأي جهة حسم ملفه دون الرجوع لقرارات الشرعية الدولية التي اعترفت بحق العودة والتعويض للاجئين، ولحث الدول المانحة على الإيفاء بالتزاماتها تجاه دعم الوكالة كي تتمكن من مواصلة دورها في خدمة ورعاية اللاجئين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

م. عاطف المطراونة
رئيس مجلس النواب

الاتحاد البرلماني العربي		
الرقم:	2813	تاريخ:
التاريخ:	٢٤/٩/١٨	



مجلس النواب

الرقم ٩/٤/١٣
التاريخ ٢٠١٨/٩/١٠

عطوفة السيد فايز الشوابكة الاكرم
امين عام الاتحاد البرلماني العربي

تحية طيبة، وبعد،

ارفق لكم مقترح مجلس النواب الاردني بخصوص ادراج بند طارئ على جدول اعمال الجمعية (١٣٩) للاتحاد البرلماني الدولي الذي سيعقد في جنيف من ١٤-١٨/١٠/٢٠١٨.

للتكرم بعرضة على معالي الدكتور علي عبد العال رئيس مجلس النواب المصري / رئيس الاتحاد البرلماني العربي.
للاطلاع واجراء اللازم.

واقبلوا فائق الاحترام

فارس العدوان
امين عام مجلس النواب

الاتحاد البرلماني العربي	
الرقم: 2856	تاريخ: 2019/9/19



مجلس النواب

معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة " الاونروا "

بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين

ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة الى الاونروا

وتقييم اثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها

مذكرة توضيحية مقدمة من قبل الوفد الأردني

تم انشاء وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الاونروا) وفقا لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة 212 (3) و 302 (4) إضافة الى القرار 194 (3) .

وما تزال الاونروا ومنذ (70) عاما تشكل شريان الحياة لأكثر من خمسة ملايين لاجئ فلسطيني مسجل ومتواجد على الأراضي الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية وقطاع غزة) ، إضافة إلى المقيمين منهم في الدول المضيفة المجاورة: الأردن، ولبنان ، وسوريا.

ومنذ انشائها ، وفرت الخدمات التي تقدمها الاونروا معظم الاحتياجات الرئيسية للاجئين الفلسطينيين بما في ذلك الخدمات الطبية والتعليم والخدمات الاجتماعية والتشغيل والتوظيف علاوة على الغذاء.

ولأن قوانين ومبادئ الاتحاد البرلماني الدولي تشدد على أهمية توطيد السلام والأمن الدولي، كما تشدد على حماية حقوق الانسان ، كما انها تقف متكاتفة ضد أي خطر يهدد هذه المبادئ الأساسية.

وبناء على ما ذكر آنفا يطلب الوفد الأردني ادراج هذا البند على جدول اعمال الجمعية 139 التابعة للاتحاد البرلماني الدولي، والتي ستعقد في جنيف في الفترة ما بين 14-18/تشرين اول/ 2018 ؛

كما يرجو رئيس الاتحاد البرلماني الدولي التكرم باتخاذ الاجراء الفوري بإحالة مشروع القرار المرفق الى كل من الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي ، وإلى الأمين العام للأمم المتحدة بالإضافة الى الهيئات الإقليمية والدولية ذات العلاقة. كما يطالب الوفد الأردني أيضا الشعب البرلمانية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي بدعم هذا الجهد وحث بلدانها على ممارسة الضغط على الولايات المتحدة الامريكية للعدول عن قرارها ومواصلة تنفيذ التزاماتها الدولية تجاه الاونروا بالنظر للأخطار المحتملة المترتبة في حال الإصرار على وقف الدعم المالي.



مجلس النواب

معالجة مشكلة العجز الخطير في موازنة " الاونروا"
بهدف ضمان استمرارية تقديم خدماتها للاجئين الفلسطينيين
ومناقشة تداعيات القرار الأمريكي بوقف المساعدات المقدمة الى الاونروا
وتقييم اثر هذا القرار على القضية الفلسطينية بمجملها

مشروع القرار المحال من قبل الوفد الاردني

إن الجمعية رقم (١٣٩) للاتحاد البرلماني الدولي إذ تؤكد:

(١) التعبير عن تقديرها للحكومات التي تساهم بسخاء وبشكل منتظم في تقديم المساعدات العينية او المادية للاجئين الفلسطينيين من خلال وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا".

(٢) تشديد التأكيد على الحقيقة القائلة بأن الاونروا هي هيئة دولية تابعة للأمم المتحدة تم انشاؤها وفقا لقرارات الأمم المتحدة بهدف توفير جميع احتياجات اللاجئين بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية في الضفة الغربية المحتلة وقطاع غزة والأردن وسوريا ولبنان وذلك حتى يتم حل الصراع الفلسطيني- الإسرائيلي بسلام حلاً شاملاً وعادلاً بما يتوافق وقرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة ؛

(٣) التعبير عن اهتمامها البالغ بأن قطع التمويل عن الاونروا ينطوي على عواقب إنسانية وخيمة ومدمرة لما يقارب خمسة ملايين لاجئ فلسطيني مسجل أينما وجد؛

(٤) ادراك العواقب الوخيمة نتيجة وقف التمويل اللازم للأونروا على الدول المضيفة والذي سيتضمن بالضرورة تداعيات اقتصادية وسياسية خطيرة ؛

(٥) التأكيد على ان قضية اللاجئين الفلسطينيين هي إحدى قضايا الوضع النهائي والتي يتوجب حلها جميعاً ضمن تسوية نهائية لهذا الصراع ، ولذلك فإنه يتوجب عدم فصل هذا الملف عن ذلك السياق ، كما انه يتوجب ، وتحت أي ظرف ، عدم اتخاذ أي قرار منفرد بشأنه من قبل أي جهة دون الرجوع إلى القرارات الدولية ذات العلاقة مع الإدراك الكامل بحق اللاجئين بالعودة إلى وطنهم إضافة الى التعويض؛



مجلس النواب

(٦) التعبير عن بالغ القلق إزاء قرار الولايات المتحدة الأمريكية الذي يبدو واضحاً استناده لدوافع سياسية وذلك بوقف التمويل المقدم للأونروا بشكل كامل إضافة إلى العواقب بعيدة المدى التي ستحدث حتماً نتيجة لذلك والتي تنطوي على تهديد السلام الإقليمي والاستقرار في المنطقة التي تعاني أصلاً من الاضطراب؛

(٧) التأكيد مرة أخرى على أهمية الدبلوماسية البرلمانية والهيئات البرلمانية التمثيلية على الصعيد الدولي من خلال تسهيل المفاوضات والاتفاقيات التي يتم التوصل إليها؛

لتة رر:

١. دعوة المجتمع الدولي ككل من أجل التمسك بالتزاماته إزاء اللاجئين الفلسطينيين وذلك بالاستمرار بتقديم جميع التمويلات والتسهيلات اللازمة للأونروا لتمكينها من الاستمرار بمهمتها الإنسانية حتى يتم إنهاء الصراع أخيراً، ويتم إحلال العدالة للاجئين الفلسطينيين،
٢. حث وفود الدول الأعضاء الذين يدعون الأونروا حالياً على زيادة مساهماتهم المقدمة وذلك لمنع تأجيل الإزمة الرئيسية في المنطقة والتي يمكن ان يستغلها المتطرفون والارهابيون،
٣. مناشدة حكومة الولايات المتحدة من أجل الاستجابة للنداءات المطالبة باستمرار دعم مهمة الأونروا تلك المهمة التي تساهم بشكل هام في الحفاظ على السلام والأمن الإقليمي والدولي وإعادة النظر بقرارها ذو العلاقة بقطع التمويل.

عاشراً - الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الإسلامية:

تعقد وفود المجموعة البرلمانية الإسلامية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقى المعتاد، يوم السبت الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018، عند الساعة 13:00، ولغاية الساعة 14:30، في القاعتين 3 و 4، الطابق الأرضي، في المركز الدولي للمؤتمرات - جنيف، وذلك للتشاور حول القضايا المدرجة على جدول أعمال كل من الجمعية العامة الـ139، والدورة 203 للمجلس الحاكم، واتخاذ موقف موحد بشأنها.

ويناقش الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الإسلامية البنود الآتية على جدول أعماله:

1. اعتماد مشروع جدول الأعمال.
2. كلمة مختصرة للأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي بشأن الاجتماع.
3. تبني موقف موحد بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك للمجموعة الإسلامية في اجتماع الجمعية العامة التاسعة والثلاثين بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي على بنود جدول الأعمال.
4. ما يستجد من أعمال.

حادي عشر - الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الإفريقية:

تعقد وفود المجموعة البرلمانية الإفريقية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقى المعتاد، يوم السبت الموافق 13 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 18:30 ولغاية الساعة 20:30 وذلك للتشاور حول القضايا المدرجة على جدول أعمال كل من الجمعية العامة الـ 139، والدورة 203 للمجلس الحاكم. ويناقش الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الإفريقية البنود الآتية على جدول أعماله:

1. تقرير ممثلي المجموعة الإفريقية في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي.
2. إدراج البند الطارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139.
3. التعديلات المقترحة من اللجنة التنفيذية.
4. ملء الشواغر خلال الجمعية العامة الـ 139.
5. انتخاب مكتب اجتماع المجموعة الإفريقية (برئاسة جنوب إفريقيا).
6. ما يستجد من أعمال.

ثاني عشر - الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الآسيوية:

- تعقد وفود المجموعة البرلمانية الآسيوية داخل الاتحاد البرلماني الدولي، اجتماعها التنسيقى المعتاد، يوم الأحد الموافق 14 تشرين الأول/أكتوبر 2018 من الساعة 10:00 ولغاية الساعة 12:00 وذلك للتشاور حول القضايا المدرجة على جدول أعمال كل من الجمعية العامة الـ 139، والدورة 203 للمجلس الحاكم.
- ويناقش الاجتماع التنسيقى للمجموعة البرلمانية الآسيوية البنود الآتية على جدول أعماله:
1. كلمة ترحيبية من سعادة السيد بينالي يلدريم، رئيس الجمعية البرلمانية الآسيوية.
 2. تقديم التقرير السنوي لأنشطة الجمعية البرلمانية الآسيوية لعام 2018، من قبل سعادة الدكتور محمد رضا مجيدي، أمين عام الجمعية البرلمانية الآسيوية.
 3. عرض جدول الأعمال لعام 2019، من قبل سعادة الدكتور محمد رضا مجيدي، أمين عام الجمعية البرلمانية الآسيوية.
 4. إدراج البند الطارئ في جدول أعمال الجمعية العامة الـ 139.
 5. مناقشة.
 6. ما يستجد من أعمال.

* * *

مكرراً أمني أن تحقق هذه المذكرة الفائدة المرجوة، ورجائي إبداء أي ملاحظات من شأنها أن تؤدي إلى تطوير نوعية المذكرات المستقبلية المتعلقة بالفعاليات البرلمانية المختلفة.

والأمانة العامة حريصة كل الحرص، على إبراز كل ما من شأنه أن يسهم في مشاركة المجموعة البرلمانية العربية بفعاليات الجمعية العامة والمجلس الحاكم، بما ينعكس إيجابياً على القضايا التي تطرحها أو تدعها المجموعة.

وتفضلوا بقبول وافر احترامي وتقديري

فايز الشوابكة



الأمين العام

للاتحاد البرلماني العربي